

# السرقات العلمية والاتجار فيها بين الشريعة الإسلامية والقانون

دكتور

محمود أحمد فتحي ناضف  
الأستاذ المساعد بقسم القانون الخاص  
كلية الشريعة والقانون  
جامعة الأزهر - فرع دمنهور



## السرقات العلمية والاتجار فيها بين الشريعة الإسلامية والقانون مقبّلة

لقد عنيت الشريعة الإسلامية بالسرقة المادية ، لأنه لا يبالى في سبيل تحقيق غرضه بارتكاب أية جريمة يتوقف عليها الحصول على ما يريد ، مما يستوجب الضرب على يد السارق من أول الأمر ، وإذا لم تشدد عليه العقوبة كان شره عظيما ، وخطره شديدا سواء أكانت السرقة تتعلق بأشياء مادية ، أو معنوية ، فهذا متعلق بخيانة وغش المجتمع ، ومن غشنا فليس منا - صدق رسول الله ﷺ ..

فإن كان في بعض الأحيان يصاب الباحث بشعور بالملل ، أو الفتور حيال موضوع من الموضوعات ، ولكنه حينما يجد من سبقه من الأخوة ، مما يستوجب حتمية تتطلب الجهد الكبيرة ، ما دامت حركة كبيرة في المحتوى العقلي ، والنفسي للإنسان ، مما يستوجب مسؤولية تتضمن بمضاعفة الجهد لهذا الدين من أجل أن نقيم من كلمة الله سبحانه وتعالى مشعلا لإنسان في الوقت الذي بدأ يرى أن شموعه التي يرفعها لا تضيء .  
وإن طبيعة رسالة الله لإنسان أنها حكاية الوجود وطريقة الحياة الوحيدة أبدا ، الجديدة دائما .

إنه لا جديد في أن تملك الحقيقة الموضوعية في ذاتها إثبات ذاتها ..  
لا جديد على الإسلام أن يكون ضالة الإنسان في القرن العشرين .. أو  
الستين. وإنما الجديد في الإنسان أن يدع ضلالته ليجد ضالته .

وهذا ما سيتم للإنسان ولو بعد حين . مما يستلزم معه أن يعود  
الإنسان إلى ربه يتلقى منه منهجه وهداه ، وأن يعود الإسلام عقيدة الحياة ،  
وطريقة عيشها ويتبع ما عاده ، حيث أن مستوى العمل للعقيدة الإلهية ، في  
هذا العصر أن ينظر إلى أحدث ما بنته العقيدة المادية من فلسفات ، ومناهج ،  
ثم تستطع العقيدة الإلهية لتأتي على تلك الفلسفات والمناهج وتقيم على  
أنقاضها صرح كلمة الله سبحانه وتعالى .

حيث أن بعض المسائل التينظمتها الشريعة الإسلامية والقانون  
الوضعي لا تزال موضوع حوار ساخن . ومن ضمن هذه الموضوعات ما  
يقوم به بعض ناشرين - بمحاولة طبع فكر إنساني - دون الرجوع إلى  
الكاتب الأصلي ، ونسبة ذلك إلى أنفسهم متذمرين ما وضعته القوانين الوضعية  
من عقوبات ، وما نصت عليه شريعة السماء بمنع مثل هذه الأعمال التي  
تنافي مع الرقابة الداخلية للإنسان السوى .

ونتبين هذا من خلال أحكام الشريعة الإسلامية في ذلك الأمر ،  
وسأحاول بذل الجهد وخاصة أن أئمة أهل السنة لم يتناولوا هذه المسألة  
بالبحث والتمحيص ، إلا أنه توجد بعض المسائل التي هي مثار لقياس عليها  
من حيث الاتفاق في العلة ، ولعل أصل في ذلك إلى الصواب ، وإن كانت  
الأخرى فحسب ما قصرت ، وأتجه داعيا إلى الله سبحانه وتعالى أن يلهمني  
الرشاد وما توفيق إلا بالله عليه توكلت وإليه أثيب .

## المال

يعد المال هو عصب الحياة ، وهو أكثر ما تجري فيه المعاملة المشروعة بين الناس ، أما كلمة مال فهي في اللغة من مول أو ميل<sup>(١)</sup> ، وهذا يعني شيئاً محبياً لنفس الإنسان<sup>(٢)</sup> ومن خلال قواميس اللغة العربية - يطلق المال على كل ما تملكه الإنسان أو حازه بالفعل من كل شيء سواء أكان عيناً أم منفعة<sup>(٣)</sup> ، أما المال في الاصطلاح ، فلم يرد تعريف عن الشارع يحدد معناه تحديداً دقيقاً ، بل ترك لما يذهب إليه عرف الناس فيما

<sup>(١)</sup> محمد بن أبي بكر الرازي - مختار الصحاح - المطبعة الأميرية بالقاهرة - الطبعة الثانية سنة ١٣٥٥هـ / ١٩٣٧م ، ص ٦٤.

<sup>(٢)</sup> وهذا ما نصت عليه المادة ١٢٦ من مجلة الأحكام العدلية \* المال : ما يميل إليه طبع الإنسان ويمكن ادخاره إلى وقت الحاجة منقولاً أو غير منقول .

\* والمالية تبنت بتمويل الناس كافة أو بعضهم ، والفرق بين الملك والمال هو العموم والخصوص فكل مال ملك وليس كل مالا لأن المنافع ملك كما تقدم وليس مالاً إذا لا يمكن إدخارها .

- سليم رستم باز اللبناني : شرح المجلة ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان - طبعة ثلاثة مصححة ومزيدة - المجلد الأول ص ٧٠

- ويقول الطاهر الزاوي : أن أمالاً : من المول والمال ما ملكته من كل شيء وجمعه أموال : وملت تمال وملت وتمولت : كثُر مالك وموله غيره . ورجل مال : كثُر ماله : وهم ماله ومالون : وهي مالة جمعه ماله أيضاً ، ومالات . وملته بالضم : أعطيته المال .

- الطاهر أحمد الزاوي - مختار القاموس - الدار العربية للكتاب - ليبيا - تونس - مطبعة أوفسا - ميلانو - ص ٥٨٧.

<sup>(٣)</sup> ابن منظور - لسان العرب - الجزء الحادي عشر ص ٦٣٢ - طبعة القاهرة سنة ١٣٠٠هـ - (المال معروف ما ملكته من جميع الأشياء )

وقال تعالى : « وَاتَّى الْمَالَ عَلَى حَبَّهِ ذُبِيِّ الْقَرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ » سورة البقرة آية رقم ١٧٧ .

بينهم ، ولذا نجد العربي بمجرد أن يسمع كلمة مال يتعرف عليها مثل تعرفه على لفظ السماء والنجوم والأرض ، فقد كان في الأصل خاصا - بالذهب والفضة ، ثم تحول عن هذا الفهم الخاص إلى ما يميل إليهطبع<sup>(١)</sup> . ويمكن ادخاره لوقت الحاجة<sup>(٢)</sup> أما التعريف عند الفقهاء فهو ينحو إلى

من حيث:

- الأول : للأحناف ، ويمكن أن يستدل عليه من خلال المادة ١٢٦ من مجلة الأحكام العدلية بقوله ( المال : هو ما يميل إليه طبع الإنسان ويمكن ادخاره إلى وقت الحاجة ، منقولا كان أو غير منقول )<sup>(٣)</sup> .

- 
- <sup>(١)</sup> روى عن يزيد بن ميسرة : أوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء ( أيفرج عبدي أن ابسط له الدنيا وهو أبعد له مني ، ويجزع أن أقبض عنه الدنيا وهو أقرب له مني ).  
- فخر الدين محمد البكري الرازى الشافعى - مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير - دار الغد العربى - الطبعة الأولى سنة ١٢١٤ هـ / ١٩٩٢ م - العجل الحادى عشر - ص ٣٨ .  
- أما تعريف المال في اصطلاح الفقهاء : فهو كل مل يمكن تملكه مع قابلية الانتفاع به على الوجه المأذون شرعاً عند السعة والاختيار .  
- أحمد عثمان - منهج الإسلام في المعاملات المالية - دار الطباعة المحمدية بالأزرق بالقاهرة - الطبعة الأولى سنة ١٣٩١ هـ / ١٩٧١ م ، ص ٥  
<sup>(٢)</sup> أحمد أبو الفتح - المعاملات الشرعية الإسلامية - الجزء الأول - الطبعة الثانية - طبعة النهضة بمصر - ص ٢٧ .  
- وقد عرف القانون الأردني رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٦ وقد نشر هذا القانون بعد الجريدة الرسمية للملكة الأردنية الهاشمية رقم ٤٥ شعبان سنة ١٣٩٦ هـ - ص ١٣ مادة رقم ٥٣ ( المال هو كل عين أو حق له قيمة مادية في التعامل )  
<sup>(٣)</sup> عبد الرحمن الجزييري - كتاب الفقه على المذاهب الأربعة - دار الريان للتراث - الطبعة الأولى سنة ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧ م - الجزء الثاني ص ١٤٨ .  
- محمد أمين الشهير بابن عابدين رد المحتر حاشية على الدر المختار شرح توير الأبصار المسماة بحاشية ابن عابدين - الطبعة الثالثة - وطبعة بيروت - ج ٢ ص ٥٧ ، ج ٤ ، ص ٥٠١ حاشية ابن عابدين نقلًا عن الدر ج ٥ ص ٥١-٥٠ .  
- وقد عرفت المادة ٥٤ من القانون المدني الأردني ما يلي ( كي شيء يمكن حيازته ماديًا أو معنوياً والانتفاع به انتفاعاً مشروعاً ، ولا يخرج عن التعامل بطبيعته أو بحكم القانون يصح أن يكون ملحاً للحقوق المالية ) .

فالمال يشمل ما كان عيناً أو نقداً ويدخر للانتفاع به وقت الحاجة شريطة أن يكون الانتفاع به مشروع ، فإذا لم يكن كذلك فتنتفي عنه صفة المالية ، حيث أن الجعلية لهذه الصفة ليست متعلقة بإرادة الأشخاص وإنما تتعلق بإرادة المشرع<sup>(١)</sup> ، وقد قال الشاطبي (إن السبب غير فاعل بنفسه بل إنما وقع المسبب عنده لا به ، فإذا تسبب المكلف فإنه خالق السبب والعبد

مكتسب له<sup>(٢)</sup>)

وابنما الموجب للأحكام هو الله حَفَظَهُ اللَّهُ<sup>(٣)</sup>

<sup>(١)</sup> وهذا خلافاً مع القائلين بعيداً سلطان الإرادة من حيث أن الإرادة هي التي تتشي الشيء ، وتتشي أثاره ، وهذا مخالف لما عليه علماء الشريعة .

- وقد ذكر وحيد رضا سوار قوله (إذا ظهر للقاضي أن عقد الاعذان ينطوي على شرط تعسفي .. له أن يدخله) . وحيد رضا سوار - القانون المدني الجزائري - مطبع الشعب - الجزء الأول سنة ١٩٧٥ ، ص ٤٣ .

<sup>(٢)</sup> الشاطبي - المواقف - طبعة الرحمانية بالقاهرة - الجزء الأول ص ١٩٦ . - الغزالى - المستصفى من علم الأصول - طبع بالقاهرة سنة ١٢٢٢ هـ - المجلد الأول ص ٩٤-٩٣ .

<sup>(٣)</sup> فخر الإسلام البزدوي - كشف الأسرار عن الأصول - طبعة الاستانة سنة ١٣٠٨ هـ - الجزء الرابع ص ١٧١ .

- حيث قالت المعتزلة لا يسمى أمراً إلا إذا وجد العلو . مثل قول المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرت أن أسجد على سبعة أعظم .... الخ  
- جمال الدين أبي محمد عبد الرحيم الأستوي - التمهيد في تخريج الفروع على الأصول - مؤسسة الرسالة - الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة سنة ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م - ص ٢٦٥ وما بعدها .

ولذا خلق الله ثروات الأرض للناس كلهم، لكل منهم حظه في هذا المال<sup>(١)</sup>  
لذا كان هذا دفاعاً لميل الإنسان لإدخار المال لقضاء حاجته الأصلية  
كما ورد في تعريف الحنفية .

- **المعنى الآخر :** ما أصطلاح عليه جمهور الفقهاء على معنى أوسع  
من ما أصطلاح عليه الحنفية ، فقد أورد صاحب متن الإقناع للخرقي من فقهاء  
الحنابلة بتعريف المال بأنه :

( ما فيه منفعة مباحة لغير حاجة أو ضرورة )<sup>(٢)</sup>

- وقد ذهب فقهاء مدرسة الحديث نفس المنحى الذي نحاه فقهاء الحنابلة .  
وهو رأي يميل كرأي موسوعة مبناه<sup>(٣)</sup> ، ولعل مرد قوة هذا الرأي ،  
يعود إلى تعويله على العرف ، وأنه أكثر أنساعاً من رأي الأحناف ، مما

- <sup>(١)</sup> البهـي الـخولي - الثـروـة فـي ظـلـ الـإسـلام - الطـبـيعـة الـثـالـثـة - سـنة ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م - دار النـصر الـإسـلامـية بالـقـاهـرة صـ ٢٧٧ .
- حيث أن المؤـلـف اعـتـبرـ المـالـ بـمـثـالـةـ الدـمـ فـي بـنـ الـإـنـسـانـ - وـالـمـالـ قـوـامـ الـجـمـعـمـ كـلـهـ ، وـالـدـمـ وـسـيـلـةـ لـاسـتـمـارـ الـحـيـاةـ فـي أيـ عـضـوـ مـنـ أـعـضـاءـ الـبـدـنـ .
- <sup>(٢)</sup> منصور بن إدريس - كشاف القناع - شرح متن الإقناع - مطبعة أنصار السنة  
المحمدية سنة ١٣٦٦ هـ ، وعلى هامشة منتهي الإرادات - الجزء الأول - صـ ٧ .
- إن جميع الأموال مملوكة لله تعالى ..... فيؤدون لعيده في بعض التصرفات .
- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازبي الشافعى - مفاتيح الغيب أو التقسير الكبير -  
المجلد الخامس - مطبعة دار العد العربي - الطبعة الأولى سنة ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م ،  
صـ ١٧٥ .
- عبد القادر الشيباني - وإبراهيم بن ضويان - المعتمد في فقه الإمام أحمد - دار الخبر  
للنشر والتوزيع بيروت - الطبعة الأولى سنة ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م جـ ١ صـ ٤٠٠ .
- إبراهيم محمد بن ضويان - منار السبيل في شرح الدليل - الطبعة السابقة المكتب  
الإسلامي - بيروت سنة ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م - الجزء الأول صـ ٣٠٦ .
- <sup>(٣)</sup> وقد فرقـتـ السـنـةـ بـيـنـ الـمـالـ وـالـدـمـ يـؤـكـدـ هـذـاـ مـاـ روـىـ عـنـ الـاعـمـشـ عـنـ أـبـيـ وـائـلـ عـنـ عـبدـ اللهـ قـالـ : قـالـ رـسـولـ اللـهـ حـمـدـ حـرـمـةـ مـالـ الـمـؤـمـنـ كـحـرـمـةـ دـمـهـ وـالـحـدـيـثـ أـخـرـجـهـ لـيـهـ دـاـوـدـ فـيـ الـقـضـاءـ ، وـابـنـ حـيـانـ فـيـصـحـحـهـ وـالـحـاـكـمـ فـيـ الـمـسـتـرـدـكـ وـحـسـنـهـ التـرـمـذـيـ .
- عـلـيـ بنـ عـمـرـ الدـارـ قـطـنـيـ - سنـنـ الدـارـ قـطـنـيـ - التـعـلـيقـ الـمـعـنـىـ عـلـىـ الدـارـ قـطـنـيـ - أـبـيـ الطـبـيـبـ أـبـادـيـ - دـارـ الـمـحـاسـنـ لـلـطـبـاعـةـ بـالـقـاهـرـةـ سـنةـ ١٣٨٦ هـ / ١٩٦٦ مـ - الـجـزـءـ الثـالـثـ - صـ ٢٦ .
- عبد العظيم بن عبد القوي المنذري - الترغيب والترهيب - المكتبة القيمة - الجزء  
الثالث - صـ ١٤٧ رواه مسلم .



يجعل هذا التعريف يدخل فيه موضوع بحثنا المتعلق - سرقة الأفكار الإنسانية ، والاتجار فيها .

## الفكر

إعمال الخاطر في الشئ ، التفكير : التأمل ليس لي في هذا الأمر فكر<sup>(١)</sup> .  
 بالكسر ويفتح بإعمال النظر في الشئ كال فكرة ، والفكري بكسرها  
 جمعها أفكار<sup>(٢)</sup> .

- الفكر : أما الفكر الإنساني فهو عصارة الأديان والنبوات والكتب  
 المنزلة ويقوم في أصغر مقوماته على التوحيد الخاص ومنه يستمد كل القيم  
 والمقومات<sup>(٣)</sup> .

ولذا يعد الفكر الإسلامي والثقافة العربية تقوم أساساً على التكافل بين  
 القيم مما استوجب أن المشرع دعى للتفكير وشحذ العقول لإدراك حكمة الله

<sup>(١)</sup> صالح العلي الصالح - المعجم الصافي في اللغة العربية - الطبعة الأولى مطبع الشرق  
 الأوسط بالرياض - سنة ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م - ص ٥٠١.

<sup>(٢)</sup> مجده الدين محمد بن يعقوب أبيادي - القاموس المحيط - مطبعة البالب الحلبي - الطبعة  
 الثانية - الجزء الثاني - سنة ١٣٧١ هـ / ١٩٥٢ م ، ص ١١٥ =  
 أن الفكر وحرية التفكير والتغيير عن الرأي من الأشياء التي كان للإسلام القدح المعلى  
 في إقرارها والتاكيد عليها فالعقل يستطيع المرء أن يفكر ويحصل العلم وإذا تخلى  
 العقل عن وظيفته يكون الإنسان قد تخلى عن أهم صفة من صفاته .

- عبد الكريم عثمان - معلم الثقافة الإسلامية - الطبعة السادسة - مؤسسة الأنوار  
 للطباعة بالرياض - سنة ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م ، ص ٦٢ .

<sup>(٣)</sup> أنور الجندي - شبهات التغريب في غزو الفكر الإسلامي - المكتب الإسلامي دمشق  
 بيروت . سنة ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م ، ص ٩٩ .  
 الانشطارية وهذه تعد أخطر التحديات في وجه الفكر الإسلامي .

تعالى في الخلق وقدرته على ايجاد الكون ، واتاحة الفرصة لذوي الألباب لإعمالها لتبصر فإذا اعمل الانسان عقله وابتكر شيئاً في جنبات هذه الحياة كان من الواجب ثمرة هذا يرجع إليه وإلى وطنه إلى الأرض التي نشأ عليها بدون أتجار غير مشروع .

## الاتجار

تجر من باب نصر وكتب وكذلك (اتجر اتجاراً وجمع التاجر تجر) <sup>(١)</sup> والتجارة قد نوعها السرخسي إلى نوعين حلال يسمى في الشرع بيعاً وحرام يسمى ربا كل واحد منهما تجارة <sup>(٢)</sup> .  
والمقصود بالتجارة في اللغة عبارة عن المعاوضة <sup>(٣)</sup> وقد يفهم الأجر الذي يعطيه البارئ سبحانه وتعالى العين عوضاً عن الأعمال الصالحة التي هي بعض ما فعله .

<sup>(١)</sup> محمد بن أبي بكر الرازى - مختار الصحاح - المرجع والطبعة السابقة ص ٧٥ ، وتجار يكسر الناء و (تجار) بالضم والتشديد .

- التجارة عبارة عن التصرف في المال سواء كان حاضراً أو في الذمة لطلب الربح يقال: تجر الرجل يتجر تجارة فهو تاجر ... بل المراد من التجارة ما يتجر فيه من الإبدال ومعنى إدارتها بينهم عاملتهم فيها يداً بيد .

- فخر الدين محمد البكري الرازى الشافعى - مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير - المرجع والطبعة الشافية - المجلد الرابع - ص ٢١ .

<sup>(٢)</sup> شمس الدين السرخسي - كتاب المبسوط - الطبعة الثانية دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت لبنان - المجلد الثالث - الجزء الثاني عشر - ص ١٠٨  
- محمد علاء الدين الحسكتي - كتاب شرح الدر المختار - مطبعة الواعظ بمصر - الجزء الثاني - ص ١٩٥ .

<sup>(٣)</sup> لذا قال الله سبحانه وتعالى : { يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بغير حق إلا أن تكون تجارة عن تراضٍ منكم } .

- فكل معاوضة تعد تجارة سواء كانت بين الخلق بعضهم البعض أم من الخالق ....  
انتظر أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بأبن العربي - أحكام القرآن - القسم الأول  
- دار الفكر بيروت - سورة النساء ص ٤٠٨

## تدخل الدولة لفض النزاعات التي تتسم بالعنف .

ونتناول الآن مدى تدخل الدولة إذا ما تحول الفكر إلى سلوك يتسم بطبع العنف الموجه ضد النظام العام الذي يحكم الجماعة وتختضع له فيثور القلق والخوف ويضطرب الأمن العام، أو بالخروج عن الحاكم رئيس الدولة إن كان يستمد سلطانه من النظام العام أو من الجماعة. كأن تثور طائفة من الرعية على الدولة كالثورة على الحاكم أو تثور طائفة على أخرى في صورة حرب أهلية. فالجريمة التي تقع في مثل هذه الظروف غير العادية يطلق عليها فقهاء الشريعة الإسلامية ( جريمة البغي ، ويعرف القائمون بها بالبغاء أو الفئة الباغية ) كما تعرف عند شراح القانون الوضعى بالجريمة السياسية ويسمى القائمون بها المجرمون السياسيون<sup>(١)</sup> .

**من هم البغاء :**

عرف الأحناف البغي بأنه الخروج عن طاعة إمام الحق بغير حق ، والباغي الخارج عن طاعة إمام الحق بغير حق<sup>(٢)</sup> .

وعرف المالكية : البغاء بأنهم فرقة من المسلمين خالفت الإمام الأعظم أو نائبه لمنع حق وجب عليها أو لخلعه .<sup>(٣)</sup>

<sup>(١)</sup> التشريع الجنائي الإسلامي لعبد القادر عودة ١ / ١٠١ .

<sup>(٢)</sup> حاشية ابن عابدين ٣ / ٤٢٦ - شرح فتح القدير ٤ / ٤٨ .

<sup>(٣)</sup> الخرشى شرح مختصر خليل ٥ / ٣٠٢ - ٣٠٤ .

وتعريف الشافعية : بأنهم مسلمون مخالفوا الإمام بخروج عليه وترك الإنقاذ له أو منع حق توجه عليهم بشرط شوكة لهم وتأويل ومطاع فيهم .<sup>(١)</sup>  
وقال الحنابلة : البغاء : هم الخارجون عن إمام ولو غير عدل بتأويل سانع ولهم شوكة ولو لم يكن فيهم مطاع<sup>(٢)</sup> .

وذهب الظاهريه إلى أن البغى هو الخروج على إمام حق بتأويل مخطئ في الدين أو الخروج لطلب الدنيا أو على من هو في السيرة مثلهم<sup>(٣)</sup> .  
ويرد على التعربيات السابقة للبغاء عند الفقهاء ملاحظتان :  
**الملاحظة الأولى :**

أن تعاريفات الفقهاء للبغاء تدور كلها حول محور واحد وهو الخروج على الإمام . وأن الإمام إذا أطلق يراد به رئيس الدولة - أو خليفة المسلمين - والمفروض أن يكون الإمام واحد لجميع المسلمين ، لكن حدث في تاريخ الإسلام أن قامت إمامات متعددة في أماكن متفرقة وكل دولة إسلامية في هذا العصر لها رئيسها المستقل ، والواجب أن يجمعهم جميعاً رئيس واحد كالنظام في الدول ذات الولايات المتعددة لتعاون جيودهم على الدفاع عن كيانهم ودينهم وعلى نشر الإسلام في العالم كله بصورة واحدة<sup>(٤)</sup> .

<sup>(١)</sup> نهاية المحتاج ٨ / ٣٨٢ .

<sup>(٢)</sup> شرح المتنبي م، شاف القتاع ٤ / ١١٤ .

<sup>(٣)</sup> المحيى لابن حزم ١١ / ٤٩٧ - ٤٩٨ .

<sup>(٤)</sup> بيان للناس من الأزدر الشريف للإمام الأكبر شيخ الأزدر سابقًا الشيخ جاد الحق على جاد الحق ١ / ١٩٠ .

وأنمة المذاهب الفقهية المشهورة عاشوا في كنف الأمة الإسلامية التي تحكمها إماماً واحدة فكان فقههم دراسة واقعية لهذه الحقبة الزمنية من تاريخ الدولة الإسلامية .  
الملحوظة الثانية :

ترتب على الملاحظة السابقة إغفال الفقهاء لبعض طائفه ليس فيها الإمام وهي التي نزل القرآن بشأنها في قوله تعالى : « وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلُوا فَأَصْلَحُوهَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأَخْرَى فَقَاتِلُوهَا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَنْقِيَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوهَا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ » . فالله تعالى لم يفرق في قتال الفئة الباغية على الأخرى بين فئة فيها الإمام أو ليس فيها الإمام .  
وبناء على ذلك يمكن أن نعرف البغي بأنه :

خروج طائفة مسلحة على الإمام بتأويل أو على من هو في السيرة مثلك .  
فهذا التعريف يحتوى على البغي بنوعيه . الخروج على الحاكم كما في حالة الثورة على الحاكم . وخروج طائفة على طائفة أخرى وهو ما يعرف بالحرب الأهلية .

كما يتضمن العناصر المكونة لجريمة البغي ( الجريمة السياسية )  
والشروط الواجب توافرها لتحقيق الجريمة .

أما العناصر المكونة للجريمة فهي :

### ١ - الخروج على الإمام أو على جماعة أخرى من المسلمين

ويقصد بذلك مخالفة الإمام والعمل على خلعه . أو إمتاع الخارجين عما وجب عليهم من حقوق سواء كانت هذه الحقوق مقررة لمصلحة الجماعة ( حقوق الله ) أو لمصلحة الأفراد ( حق العبد ) وهذه الحقوق تشمل كل حقوقه الشرعية للحاكم على المحكوم وكل حق للجماعة على الأفراد وكل حق لفرد على الفرد ، فمن امتنع عن أداء الزكاة فقد امتنع عن حق وجب عليه ، ومن امتنع عن تنفيذ حكم متعلق بحق الله تعالى كحد الزنا أو متعلق بحق الأفراد كالتصاص فقد امتنع عن حق وجب عليه ، ومن امتنع عن طاعة الإمام في غير معصية فقد امتنع عن الحق الذي وجب عليه .

ويرى فقهاء الأحناف والمالكية والشافعية والحنابلة والشيعة الزيدية أن الراجح لديهم تحريم الخروج على الإمام الفاسق لأن الخروج عليه يؤدي إلى الفتنة وسفك الدماء وبث الفساد واضطراـب البلاد وتوهين الأمن وعدم النظام . ولا يفهم من ذلك أن أصحاب هذه المذاهب يقصدون أن تستسلم الأمة لجور الحكام وظلمتهم لأن القاعدة المقررة عندهم أنه إذا وجد من الإمام ما يوجب إختلال أموال المسلمين وانتكاس أمور الدين كان للأمة خلعه كما كان لها تصريحه .

ومن خلال ما سبق يتضح مدى اهتمام الإسلام بالعلم وفضله ورفع مكانة العلماء ويقول سبحانه وتعالى : **«إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ»** (١) وما توجيه الأمانة العلمية بأن ينسب كل قول إلى قائله لقوله تعالى :

**«إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا . . . . .»** (٢)

- (١) زين الدين أحمد بن عبد اللطيف الزبيدي - مختصر صحيح البخاري - المسمى التحرير الصريح لأحاديث الجامع الصحيح ، المرجع والطبعة الشابقة ، ج ١ ، ص ٢٩ .
- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " ما من رجل سلك طريقاً يطلب فيه علماً إلا سهل الله له به طريق الجنّة ، ومن أبطأ به علمه لم يسرع به نسبة " .
- المنذري - مختصر سنن أبي داود - ومعالم السنن لأبي سليمان الخطابي - دار المعرفة بيروت - الجزء الخامس - ص ٢٤٤ حديث رقم ٣٤٩٦ والحديث أخرجه مسلم والترمذى .
- وروى عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث .. الخ " - المرجع الشابق - مختصر صحيح البخاري ص ٧٠ حديث رقم ٤٠
- أبي بكر الرازي - أيسر التفاسير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٢٢٣
- (٢) سورة فاطر : من الآية ٢٨
- والعالم يعرف الله في خلقه ويرجوه . وهذا دليل على أن العالم أعلى درجة من العابد .
- فخر الدين الرازي الشافعى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثالث عشر - ص ٤٩
- (٣) سورة النساء : من الآية ٥٨
- **«هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَاهَدُوهُمْ رَأْغُونَ»** سورة المؤمنون : من الآية ٨
- **«وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَاهَدُوهُمْ رَأْغُونَ»** سورة المعارج : من الآية ٣٢
- **«بَلَىٰ مِنْ أُوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَأَتَقَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ»** سورة آل عمران : من الآية ٧٦
- وإذا لم تؤدوا الأمانة يعني هذا غدر يؤكد هذا ما روى عن عبد الله عن النبي ﷺ قال : " لكل غادر لواء يوم القيمة يقال هذه غدرة فلان " .
- عبد الله بن الفضل الدرامي - سنن الدرامي ، دار الفكر ج ٢ - ص ٢٤٨ .

حيث أن هذه الأمر قد صار واجبا شرعاً وهو عبارة عن خطاب الشارع بما ينهض تركه سبباً للذم<sup>(١)</sup> وهو وجوب أداء الأمانة وهو عدم خيانتها يؤكد هذا ما أورده الشيرازي بأن الأمر بالشئ نهى عن ضده بطريق المعنى<sup>(٢)</sup> وهذا يتفق مع تحليلنا لهذا المفهوم وهو وجوب أن ينسب القول لقائله.

- 
- <sup>١١</sup> أبي الحسن الأحدمي - الأحكام في أصول الأحكام - مطبعة الرياض - الجزء الأول - سنة ١٣٨٨ هـ - ص ٩٨
  - وقد أورد السنوي : أن أمر الله تعالى للوجوب ، وأمر رسوله للندب ، حكاه القبرواني في المستوعب .
  - جمال الدين أبي محمد عبد الرحيم بن الحسن الأستوبي - التمهيد في تخريج الفروع على الأصول - مؤسسة الرسالة بيروت - الطبعة الثانية - سنة ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م - ص ٢٦٩
  - وقد فرر عبد الكريم زيدان بان الجمهور يقرر الأمر المطلق وضع للدلالة على الوجوب - عبد الكريم زيدان - الوجيز في أصول الفقه - مؤسسة الرسالة بيروت - الطبعة الرابعة - سنة ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م - ص ٢٩٤
  - <sup>١٢</sup> أبي إسحاق الشيرازي - التبصرة في أصول الفقه - طبعة دمشق - سنة ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م - ص ٨٩

## الأشياء المعنوية<sup>(١)</sup>

وإن كان التقليد الذي سار عليه بعض الفقهاء الأشياء غير المادية في مقاولة الأشياء المادية وذلك وفقا لما نحن إليه الرومان والذين عرفوا الأشياء غير المادية / بأنها هي تلك التي لا يمكن لمسها (أي معنوية)<sup>(٢)</sup>

Pue Non Tangi Passunt

- <sup>(١)</sup> إن أغلب الأشياء المعنوية التي قد تكون محل الملكية ، هي إنتاج ذهني ، فالقانون يجعل للإنسان على ما نتيجة نشاطه الذهني من فكر أو فن أو اختراع .
- جميل الشرقاوي - دروس في الحقوق العينية الأصلية - الكتاب الأول - حق الملكية - دار النهضة العربية القاهرة - سنة ١٩٧١ م - ص ٢٢٨ .
- أنا أثر هذه التسمية بدلا من الأشياء غير المادية لمسبعين أولا : كلمة مادي نظرا لعدم دقة ترجمتها حيث أن الترجمة الدقيقة La Thearie alisective et la thearie Subjective وقد درج الفقهاء على ترجمة الأولى بالمذهب المادي والثانية بالمذهب الشخصي وأولى من ذلك النظرية الموضوعية والنظرية الذاتية ويعابها لفظ معنوي أو روحي .
- أما السبب الآخر : لأن التسمية المفضلة هي المعروفة في لغة الأدب والفلسفة .
- عبد الرزاق السنورى- مصادر الالتزام - فقرة ٥٦٤- ٢٧٤ ج ٨ - طبعة بيروت .
- وكذا أثر الملكية المعنوية على الحقوق الأدبية والفنية .

Droits de Propriété littéraire et artistique

- وقد جرى القضاء المصري على حماية الملكية الأدبية والمعنوية وقبول دعوى التمويض - حسن رسمي سليم - الموجز في شرح القانون التجاري المصري - المطبعة المذكورة - سنة ١٣٦٩ هـ / ١٩٥٠ م - ص ١٣٠ .
- <sup>(٢)</sup> وتسمية هذه الملكية بالملكية المعنوية في مقابل المادية : هو من قبيل الاختصار ولكنه يتنافي مع الدقة ، حيث أن الملكية هي الحق في الانتفاع والتصرف في الشئ ( بأكثر الطرق إطلاقا )
- جميل الشرقاوي - دروس في الحقوق العينية - المرجع والطبعه الاسبقه - ص ٢١
- محمد سامي مذكر - نظرية الحق - دار الفكر العربي - سنة ١٩٥٤ م - ص ١٧١
- لقد ميز القانون المدني في الفصل الثالث من الباب التمهيدي لتقسيم الأشياء والأموال ( المادة ٨١-٨٨ منه ) بين الأشياء والأموال .

وإن كانت الأمثلة التي وضعها الرومان لذلك بخصوص الأشياء المادية لم تكن تتعلق بذلك الأشياء وإنما اقتصرت على الأشياء التي تتعلق بالحقوق<sup>(١)</sup> إذا يصبح السؤال : هل الأشياء تعد حقوقا ؟ وهذا أمر محل اختلاف بين فقهاء ، وقد شاعت هذه النظرية ، وإن كانت بدأت في صورة أقوال فردية لبعض الشرائح الذين كانوا يرددون عبارة الحقوق على الحقوق . وقد تناولها الفقهاء بالبحث ، ومنمن أخذ بهذه النظرية فندشان لم تثبت أن شاعت بين الكتاب ففي الأخذ بها ، وقد استخدمت في بناء الكثير من النظم القانونية<sup>(٢)</sup>.

- (١) صوفي حسن أبو طالب - بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي ملتمز الطبع والنشر مكتبة النهضة بمصر ص ١٦٣
- وقد قسم الحق في الفقه الغربي : إما شخصي أو عيني - فالحق الشخصي أو الالتزام هو رابطة ما بين شخصيتين - دائن ودين .
- والحق العيني هو سلطة أو مكنته تعطى لشخص على عين بالذات .
- عبد الرزاق السنوسي - مصادر الحق في الفقه الإسلامي - دراسة مقارنة بالفقه الغربي سنة ١٩٦٧م - مطبوع دجارت المعارف بمصر ص ١٣ - ج ١ .
- محمد وحيد الدين سوار - الحقوق العينية مطبعة الدوادي - دمشق سنة ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م - ص ١٩
- أنور سلطان - المبادئ القانونية العامة - دار النهضة العربية بيروت سنة ١٩٨٣م - الطبعة الرابعة ص ٢٥٤ .
- (٢) عبد الحي حجازي - المدخل لدراسة العلوم القانونية - ٢ - الحق وفقاً للقانون الكويتي - المطبعة العصرية بالكويت ص ٦١٧

وقد وجد العديد من المعارضين لهذه النظرية حيث أني فريقا من الشرح قد عارض أن الحق بوضعه سلطة قانونية<sup>(١)</sup> لا يجوز له أن (ينشأ) ويصبح ممرا لسلطة حق آخر ، بجانب أن السلطة حينما تسيطر عليها سلطة أخرى تفقد مضمونها ، وهذا مثل الحقوق بينما تقرر على حقوق ، فيصبح الشئ هو محل الحق<sup>(٢)</sup> .

- أما أصحاب النظرية الأولى يؤكدون نظريتهم بأن فكرة الشئ لم تعد قاصرة على الشئ المادي بل تعدد ذلك للأشياء غير المادية (المعنوية)<sup>(٣)</sup>، وإذا كان الحق شيئا غير مادي لزم هنا عدم وجود ما يمنع الحق بوصفه شيئا غير مادي ، ولا يمنع في الحالة هذه أن يكون ممرا لحق آخر .

<sup>(١)</sup> بجانب أن القوة لا يقف دورها عند إنشاء الحقوق ، بل يتعداه إلى حمايتها .

- صوفي حسن أبو طالب - مبادئ تاريخ القانون - دار النهضة العربية بالقاهرة - سنة ١٤٨٧هـ / ١٩٦٧م - ص ٦٥ .

<sup>(٢)</sup> يقرر أستاذى الدكتور / عبد الرزاق السنهوري بأن الحق يكون دائما غير مادي - والمادي هو الشئ محل الحق ، أما الحق فهو معنوي - أي يقوم على الفكر مجرد غير محسوس والشئ غير المادي هو شئ لا يدرك بالحس ، وإنما يدرك بالفكر .

- عبد الرزاق السنهوري - الوسيط في شرح القانون المدني - الجزء الثامن - حق الملكية - دار احياء التراث العربي بيروت لبنان ، فقرة ١٦٤ ، ص ٢٧٤ .

- محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون - الحقوق العينية الصلبة - المرجع والطبعية السابقة - ص ١٣٩ .

<sup>(٣)</sup> الحق المعنوي هو سلطة مقررة لشخص على شئ معنوي ، أي على شئ لا يدرك بالحواس كالأفكار والاختراعات والشهرة التجارية .

- محمد سامي مذكور - نظرية الحق - المرجع والطبعية السابقة - ص ٣٠ .

أما المشكلة التي يعترض بها أصحاب النظرية الثانية وهي قولهم أن الحق العيني هو سلطة على شيء<sup>(١)</sup> ، وعندئذ فقط يصبح من المستحيل تقرير حق على حق ، إذ لا يعقل أن تسيطر سلطة على سلطة ، ولكن لرفع هذه المشكلة إذا اضطرر اعتبار الحق مصلحة أو مكنة ، فهنا لا يكون هناك صعوبة أن يتقرر حق على حق ، وبذا لا يصبح الحق شيئاً مادياً ، وفقط تكون النظرة الأولى هي أولى بالاعتبار ، وفي رأي يؤكّد هذه النظرية أن هناك فرقاً بين الفكرة أو المصنف أو الابتكار وبين الإطار الخارجي الذي تم فيه صب الفكر أو المصنف أو غير ذلك مثل ( الورق والخبير وهو جسم الكتاب ) وبعد الإطار الخارجي هذا شيئاً مادياً قائماً بذاته ، وليس له صلة بالأمور المعنوية .

---

<sup>(١)</sup> التفرقة بين الحق العيني والحق الشخصي من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها تلك التشريعات التي استحدث تلك الفكرة من القانون الروماني .

- صوفي أبو طالب - دراسة بن الشريعة الإسلامية والقانون الروماني - المرجع والطبعة السابقة - ص ١٦٢/١٦٣ .
- وحيد الدين موار - الحقوق العينية الأصلية - المرجع والطبعة السابقة - ص ٢٢ .
- عبد الرزاق السنهوري - مصادر الحق - الجزء الأول - المرجع والطبعة السابقة - ص ١٣ .
- جميل الشرقاوي - دروس في الحقوق العينية الأصلية - لكتاب الأول - حق الملكية - المرجع والطبعة السابقة - ص ١٨ .
- محمد سامي مذكر - نظرية الحق - المرجع والطبعة السابقة - ص ٢٣ .

حيث أن الحق المعنى يتضمن في الحقيقة عنصرين :

élément moral معيار معنوي

## élément pécuniaire مادي عنصر

فجد أن العنصر المعنوي يعد عبارة عن الحق الشخصي في أن ينسب غليه الشيء المعنوي ، فالمبتكر له الحق على فكرة الابتكار ، وكذا المؤلف له الحق في نشر فكرته بجانب اقتراح اسمه بذلك الفكرة عند نقلها عنه، ولا يعد العنصر المعنوي حقاً مالياً حيث أنه ينصب عن الحرية الشخصية في التفكير والاعتقاد .

- أما العنصر المالي ، فهو يحتوى على حق الشخص فى استثمار مؤلفه أو اختراعه ، فله حق التصرف فيه بالبيع ، أو الانتفاع به .

**التفرقة بين الأشياء المادلة والمعنوية :**

- لكي نفرق بين الاشياء المادية وغيرها نعدد بعض الأمور في ذلك:
  - (أ) فالشيء المادي يمكن حيازته ، وتنطبق عليه تلك القاعدة ) الحيازة في المنقول سند الملكية ) ، أما العقار فينطبق عليه دعاوى الحيازة بأنواعها : أما المعنوي فلا يمكن أن يدركه الإنسان إلا بالفکر .

(ب) إن الشئ المادى يمكن أن يرهن رسمياً ، أو حيازياً ، وينطبق ذلك على العقار ، ولا ينطبق على الشئ المعنوى ، لأنه شئ غير محسوس.

(ج) أن الأشياء المادية يمكن تقسيمها وفقاً لطبيعتها إلى منقول وعقار ، وهذا بخلاف الشئ غير المادى (المعنوى) فإنه يختلف بطبيعته، أن يكون منقولاً أو عقاراً أو إن كان القانون اعتبر بتعريفه العقار ، فبذا يعتبر ما عدا العقار يدخل تحت تعريف المنقول<sup>(١)</sup>.

وإن كانت التشريعات العربية قد أكدت أن المؤلفات وغير ذلك من المخترعات، ومنها القانون المدنى العراقى فقد نصت على المادة ٢/٧٠ من القانون المنوه عنه سلفاً بقولها :

( ويتبع فى الحقوق المؤلفين والمخترعين والفنانين علامات التجارة ، ونحو ذلك من الأقوال المعنوية أحكام القوانين الخاصة )<sup>(٢)</sup>.

<sup>(١)</sup> وقد فرقت مجلة الأحكام العدلية بين المنقول من محل إلى آخر ، فيشمل التقاد والعروض والحيوانات والمكيلات والموازنات ) وعرفت المادة ١٢٩ العقار بقولها : ( غير المنقول : لا يمكن نقله من محل لأخر كالدور والأرض مما يسمى بالعقار ) .  
<sup>(٢)</sup> صدر في العراق قانون حماية حق المؤلف رقم ٣ لسنة ١٩٧١ والذي يتمتع بحماية مؤلفي المصنفات البتكرة في الآداب والفنون والعلوم ، وورثتهم إليها كان نوع هذه المصنفات ، أو طريقة التعبير عنها .

ويتشابه مع هذا النص المادة ٨٦ من القانون المدني المصري  
 علماً بأنه (الحقوق التي ترد على شيء غير مادي تنظمها قوانين خاصة) <sup>(١)</sup>  
 ومن خلال هذه النصوص يتضح أن هذه الاعمال غير المادية (المعنوية)  
 وفقاً للنصوص السابقة وما تشابهها من التشريعات الأخرى ، وإن كان يغلب  
 عليها الخلط بين الشيء والمالي وإن كان لكل منها مدلول خاص به <sup>(٢)</sup>  
**الأمانة في القانون :**

إن نقل الأمانة وعظم أمرها ، وصعوبة تكليفها وتبعتها التي جعلت  
 أعظم الكائنات في الوجود تابي أن تتحملها وتحملها الإنسان مع ضعفه <sup>(٣)</sup>

- (١) وقد صدر في عصر الثورة قانون خاص بحماية حق المؤلف رقم ٥٣٤ لسنة ١٩٥٤ .  
 - أما الأشياء غير المادية (أو المعنوية) : فهي ذات وجود خيالي ، ولا يدركها الإنسان  
 إلا بالتصور (كالآثار الأدبية والفنية) / ٥٣ / ١٩٤٩ قانون المطبوعات السوري .  
 - محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون - الحقوق العينية الأصلية - مطبعة الداودي -  
 دمشق - سنة ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م - ص ١٣٤ .
- (٢) غنى حسون طه - الحقوق العينية المدني الكويتية حق الملكية - الجزء الأول - سنة  
 ١٩٧٧ م - مطبعة مقهوى الكويت - ص ١٢ .  
 - عبد الرزاق السنہوری - مصادر الحق في الفقه الإسلامي - سنة ١٩٦٧ م مطبع دار  
 المعارف بمصر - الجزء الأول - ص ١٨ وما بعدها .
- (٣) يقول الله تعالى (إِنَّا عَرَضْنَا الْأُمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبْيَنَ أَنْ يَخْلُنَّهَا  
 وَأَشْفَقُنَّ مِنْهَا وَحَمَلُهَا إِلَيْسَانٌ إِنَّهُ كَانَ ظَلَّومًا جَهُولًا) - سورة الأحزاب آية رقم ٧٢  
 - وقرر فخر الدين الرازي .. أن الأمانة قد تعددت معانيها . إن المقصد منها .. مراعاة  
 الأمانة والإتيان بما يجب .  
 - فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي الشافعى - مفاتيح الغيب ، أو التفسير  
 الكبير - المجلد الثاني عشر - ص ٦٢٨ .  
 - وأورد ابن جرير الطبرى يعني بالأمانة في هذا الموضوع : أمانات الناس .  
 - أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المسمى جامع البيان فى تأويل  
 القرآن - دار الفدى العربى - المجلد العاشر - ص ٣٧٧ بند رقم ٢٨٦٩٣ .

ولعل المعنى العام للأمانة يتسع كثيراً عن ما هو وارد في جريمة خيانة الأمانة ، والتي نصت عليها المادة ٣٤١ عقوبات ، والتي لم يرد فيها بما يتعلق بسلب إنسان فكرة ونسبتها إلى نفسه ، وإن كان الأمر يعالج بقوانين خاصة ، وفقاً لما نصت عليه المادة ٦٨ مدنى ، على أن ( الحقوق التي ترد على شئ غير مادى تنظمها قوانين خاصة ) <sup>(١)</sup> . والمقصود بالشئ غير المادى ( المعنوى ) هو الشئ لا يدرك بالحس ، وإنما يدرك بالفكر وهو ما تسمى بالأشياء .

## الذهنية Choses Intellectuelles

Lroits intellectuels

وقد يطلق عليها الحقوق الذهنية

- 
- (١) يقابل نص المادة ٦٨ مدنى مصرى والمادة ١٢ من التقنين المدنى الاهلى السابق يقابلها في التقنين المدنى السوري ٨٩ مطابق التقنين المدنى الليبي مادة ٨٦ مطابق التقنين العراقي مادة ٧٠ وتجرى على الوجه الآتى : الأموال المعنوية هي التي ترد على شئ غير مادى ، كحقوق المؤلف والمخترع والفنان - ويتبع في حقوق المؤلفين والمخترعين والفنانين ، وعلامات التجارة ونحو ذلك من الأموال المعنوية أحكام القوانين الخاصة قانون الملكية العقارية اللبناني لا مقابل .
- لقد نصت المادة ٢٦ من الدستور المؤقت ( في الإمارات العربية ) على أن الحرية الشخصية محفوظة لجميع المواطنين .
- محمد على غنيم - العدالة - مجلة قانونية تصدر بالإمارات العربية - وزارة العدل - العدد ١٨ السنة السادسة - سنة ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م - ص ٥٧ .

وهذه الحقوق هي التي ترد على الاشياء غير المادية<sup>(١)</sup> ، وتنظمها تشريعات خاصة في غالبية القوانين العربية كالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ والذى يراد منه حماية الابتكار والتأليف حتى لا يكون محل اعتداء من جانب الآخرين وقد عرفت المادة ٣٢ من القانون رقم ٥٣ / ١٩٤٩<sup>(٢)</sup> قانون المطبوعات العام السوري بقولها بأن المؤلفات الأدبية والفنية بأنها : ( كل ما تنتجه المواهب البشرية خطياً أو فنياً أو صناعياً أو صوتيأ ... الخ ) .

- <sup>(١)</sup> والأصل أن الحق يكون دائماً غير مادي - والمادى هو الشئ محل الحق .
- نظرية أستاذى الدكتور / عبد الرزاق السنهورى - الوسيط فى شرح القانون المدنى - جـ ١ - فقرة ١٦٤ ، ص ٢٧٤ .
  - يستعمل قهاء الشرع الإسلامي فى بعض الحالات لفظاً ، ويريدون به جميع الحقوق المالية وغير المالية ، فيقولون حق الله وحق العبد .
  - عبد الرزاق السنهورى - مصادر الحق فى الفقه الإسلامي - المرجع والطبعة السابقة سنة ١٩٦٧ م - الجزء الاول - ص ١٤ .
  - وهي الحقوق المعنوية أو الذهنية أو الأدبية - فهذه الحقوق لا تدرج تحت طائفة الحقوق العينية لأنها ليست سلطة لشخص على شئ مادى .
  - غنى حسونة طه - الحقوق العينية فى القانون المدنى الكويtie - الجزء الاول - حقوق الملكية - مكعبه فقهوى بالكويت سنة ١٩٧٧ - ص ١١ .
- <sup>(٢)</sup> والمعدل بالقانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ والقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ والمنتشر فى الجريدة الرسمية العدد ٢٣ تابع فى ٤ / ٦ / ١٩٩٢ - وقد كان القانون السوري يتمشى مع احتيارات العصر من حيث كثرة التعديلات مع وجود العديد من المشروعات التي هي قيد دراسة .
- وقد قسم القانون المدنى الأردنى ( مؤقت ) رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٦ - الحق إلى ما يلى فى المادة ٦٧ بقوله : ( يكون الحق شخصياً أو عيناً أو معنواً ) .
  - الهيئة العامة لشئون المطبع الاميرية ص ١٥ .

ويعد هذا الموافقة للقرار رقم ٢٣٨٥ بتاريخ ١٧ / ١ / ١٩٢٤ وهذا القرار ينظم الملكية الأدبية والفنية ، وقد ألغى الشق الأول من القرار<sup>(١)</sup> ثم أتى قانون العقوبات السوري<sup>(٢)</sup> لعام ١٩٤٩ م حيث خصص الفصل السابع منه لحماية الملكية الأدبية من خلال المواد ٧٠٨ - ٧١٥ .  
وهذا بخلاف ما فعله التشريع المصري حيث تم تطوير العديد من التشريعات حيث خصص القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ لحماية الابتكار والتأليف مع إيجاد نصوص جزائية فيه ، ودمج فيه العديد من التشريعات منها التشريع رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٩٥ م<sup>(٣)</sup>

<sup>(١)</sup> وذلك بموجب القرار رقم ٤٧ لسنة ١٩٤٦ م .

<sup>(٢)</sup> وقد جاءت الاتفاقيات الدولية التي وقعت عن كل من لبنان وسوريا وذلك جاءت فترة الانتداب ، وهذا بموجب مادة ١٢ مما ادى على ( التوقيع على اتفاقيتين : المؤرخ في ٩ ايلول سنة ١٨٨٦ م الذي اقر فيما بعد على اتفاق برلين المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني سنة ١٩٠٨ م اقر فيما بعد ١٩٢٤ م واتفاق بون ١٩٢٤ م واتفاق روما ١٩٢٨ وقد تم اقرارهما .

<sup>(٣)</sup> وقد تم إنشاء جهاز تنمية الابتكار والاختراع فى جمهورية مصر العربية بموجب قرار وزير البحث العلمي للابتكار بجلستها المنعقدة فى ٢٨ يونيو ١٩٧٥ م .

## خطة البحث

الفصل الأول : حرية الفكر من خلال الشريعة الإسلامية والقانون

الوضعي .

المبحث الأول : موقف القرآن المجيد من حرية الفكر .

المبحث الثاني : موقف السنة النبوية من حرية الفكر .

المبحث الثالث : الحرية الفكرية في التشريع .

الفصل الثاني : مشروعية الابتكار من خلال الشريعة الإسلامية

والقانون الوضعي .

المبحث الأول : مشروعية الابتكار من خلال القرآن المجيد .

المبحث الثاني : مشروعية الابتكار من خلال السنة .

المبحث الثالث : التشريعات الوضعية والابتكار .

الفصل الثالث : سرقة الابتكار .

المبحث الأول : نسبة المكتوب لغير قائلة في القرآن المجيد

المبحث الثاني : نسبة القول لغير قائله في السنة

المبحث الثالث : موقف القانون من السرقات العلمية

**الفصل الرابع : الأمانة العلمية ومقتضياتها من خلال الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي .**

**البحث الأول : أمانة الكلمة من خلال القرآن المجيد .**

**البحث الثاني : أمانة الكلمة من خلال السنة النبوية.**

**البحث الثالث : تجريم اقتباس الأفكار .**

**الفصل الخامس : الاتجار في الفكر الإنساني من خلال الشريعة الإسلامية والقانون .**

**البحث الأول : احتكار العلم في الإسلام .**

**البحث الثاني : الأفكار المشبوهة .**

**البحث الثالث : الاتجار في الفكر .**

**الخاتمة**

إن الإنتاج الذهني المبكر يتشابه مع الثمرة الناضجة المنفصلة عن أصلها : حيث أن صاحب الإنتاج ينفصل عن إنتاجه ليسquer ذلك الإنتاج في كتاب أو غيره ، فيصبح بهذا كياناً مستقلاً يمكن للأخرين أن ينتفعوا به ، وبما أن الثمرة تنفصل عن الشجرة ، مما يؤدي إلى انتفاع الناس بتلك الثمرة ، وتظل الشجرة مورقة تستعد في ذلك لثمرة جديدة ، وليس هذا بغرير ، فإننا نجد رسول الإنسانية صلوات الله وسلامه عليه يشبه المؤمن بالنخلة من حيث الوفاء بإنتاج الثمرة ونفعها لهم .

كما يلزم عندما يأخذ الإنسان ثمرة ينسبها إلى قاتلها ولا ينسبها إلى نفسه ، حتى يكون الإنسان أميناً يعرف الحق لقاتله ، ولا يسرقه وينسبه إلى نفسه .

فأتمنى من الله تعالى أن يعيتني على استكمال ما بدأته فإن كان خيراً فمن الله جل في علاه ، وإن كانت الأخرى فحسب ما قصرت والله تعالى من وراءقصد .

## الفصل الأول

### حرية الفكر من خلال الشريعة الإسلامية

#### والقانون الوضعي

يعد التفكير من أسمى الأشياء التي اعطتها الله ﷺ لعباده ، مما حدا بعلماء اللغة أن يهتموا بتعریف التفكير فيجعلوه بمعنى التأمل : والاسم الفكر وال فكرة المصدر الفكر بالفتح وبابه نصر <sup>(١)</sup> ويعتبر التفكير هو الثروة الحقيقة لآية أمة من الامم ، وامة القرآن المجيد من أعظم الأمم في ذلك حيث أعتبر الله ﷺ التفكير من أسس الإيمان به جل في علاه .

#### المبحث الأول : موقف القرآن المجيد من حرية الفكر.

لقد جاء الإسلام داعياً الناس لكي يتذمروا ويفكروا فيما يحيط بهم من مخلوقات وجدت أساساً لتكون في خدمة الإنسان ، والناظر في القرآن المجيد يجده قد قسم أعمال التفكير إلى ثلاثة مراحل :-

(١) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازى - عن بترتبيه محمود خاطر - مختار الصحاح - الطبعة الثانية - طبع بالمطبع الأميرية بيولاق - سنة ١٣٥٥ هـ / ١٩٣٧ م - ص ٥٠٩ .

- يقول الله ﷺ « أَنْحَبْتُمُ أَنَّا خَلَقْنَاكُمْ عَبْدًا » سورة المؤمنون : من الآية ١١٥ - ويقول ﷺ « أَفَلَا يَتَذَمَّرُونَ قُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَقْلَالِهَا » سورة محمد : آية رقم ٢٤ .

**المرحلة الأولى :** إعمال الفكر فيما يحيط به الإنسان من مribيات خلقت من أجله ، ولتعلمـه لمدى قدرة الخالق على الإيجاد يقول الله ﷺ « أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خَلَقْتَهُ » <sup>(١)</sup> من خلال هذه الآية الكريمة يدعـو الله ﷺ إلى النظر - أَفَلَا تبصرون - ويعـتبرون أن قدرة الله ﷺ في الخالق لا حدود لها ولن يعجزه خلق مشابه <sup>(٢)</sup> فأنظر إليها الإنسان إلى الإبل كيف خلقت وإلى السماء كيف رفعت وإلى الأرض كيف سطحت وإلى الجبال كيف نسبت ، ويتبـصـح أن الله ﷺ : -

- <sup>(١)</sup> سورة العنكبوت : آية رقم ٧ .  
- وهذا يدل على أن للعالم صانعاً قادراً عالماً غنياً فوجب أن يكون في غاية الحكمة .  
- فخر الدين محمد البكرى الرازى الشافعى - مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير - المجلـد السادس عشر - المرجع والطبعة السابقة - ص ٣٧٩ .  
- أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المسمى جامع البيان فى تأويل القرآن - المجلـد الثانى عشر - المرجع والطبعة السابقة ص ٥٩٩ بند رقم ٣٧٠٤٢ .  
- أبي بكر جابر الجزائرى - أيسر التفاسير لكلام العلى الكبير - المرجع والطبعة السابقة - المجلـد الخامس - ص ٥٦٢ .  
- ويقول الله ﷺ « أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَثَثَاهَا » <sup>(٣)</sup>  
<sup>(٢)</sup> أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى - جامع البيان فى تأويل القرآن - دار الفكر العربى لبنان - سنة ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م - الجزء الثالثون - ص ١٦٥ .  
- وطبعـة دار الغد - المجلـد الثانى عشر ص ٥٩٩ .  
- ابن عباس - توير المقياس من تفسير ابن عباس - دار الكتب العلمية بيروت لبنان - ص ٥٠٩ .  
- أبي بكر الجزائرى - أيسر التفاسير لكلام العلى الكبير - الطبعة الأولى - سنة ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م - الناشر مكتبة العلوم والحكمة بالمدينة المنورة - المجلـد الخامس - ص ٥٦٢ .  
- وفي رأى أن الدعـوة إلى النظر لم يقصد بها مخلوق دون مخلوق ، فـهي دعـوى إلى التأمل وإعمال الفكر فى هذا الكون .

﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ (١٠) يَبْتَلِي لَكُمْ بِهِ الزَّرْعُ وَالزَّيْتُونُ وَالنَّخِيلُ وَالْأَعْنَابُ وَمِنْ كُلِّ النَّثَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَةً لِقَوْمٍ يَتَكَبَّرُونَ ﴾<sup>(١)</sup> . تعرّض هذه الآيات عرضاً للنعم من إنزال الماء من السماء فأنبت الشجر ، فالله سبحانه الذي أنزل من السماء ماء عذباً فرأتكم منه شراباً تسيغونه ليس ملحاً<sup>(٢)</sup> كل هذه النعم من الله جل في علاه حيث التفكير نعمة وكل المخلوقات في خدمة الإنسان لكي يكون في عبودية الخالق<sup>(٣)</sup> .

<sup>(١)</sup> سورة النحل الآية رقم ١٠ و ١١ .

- قد قرر الله تعالى الاستدلال على وجود الصانع الحكيم بعجائب أحوال الحيوانات ، أتبّعه في هذه الآية بذكر الاستدلال على وجود الصانع الحكيم بعجائب أحوال النبات .
- فخر الدين محمد البكرى الرازى الشافعى - مفاتيح الغيب او التفسير الكبير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد التاسع - ص ٤٨٤ .
- ويقول تعالى ﴿ وَسَخَرَ لَكُمُ اللَّيلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسْخَرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لِتَابَاتٍ لَقَوْمٍ يَنْقَلُونَ ﴾ سورة النحل : الآية رقم ١٢ .

يريد الله تعالى أن يديم للإنسان إعمال تفكيره لاستدامة الولاء الإيماني حتى تصدر حركته في هذه الحياة موافقة لمنهج الله تعالى في تلك الحياة فلا يكفي الإيمان ، و فقط بل عليك أن تجدد هذا الإيمان بصفة دائمة فالله أكبر أنزل من السماء ماء فشق بها الأرض وأوجد النبت فيه تسيمون فسبحانه وتعالى جل في علاه .

- <sup>(٤)</sup> حيث إنزل الله تعالى من السماء فأنبت به الزرع والزيتون والنخيل والأعناب .
- فخر الدين محمد البكرى الرازى الشافعى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد التاسع - ص ٤٨٧ .
- ناصر الدين ابن الحسن عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازى البيضاوى - تفسير القاضى البيضاوى - دار سعادت - مطبعة عثمانية - الجزء الأول - ص ٦٥٩ .
- ابن عباس - تجوير المقاييس من تفسير ابن عباس - المرجع والطبعة السابقة - ص ٢٢١ .

- محمد محمود حجازى - التفسير الواضح - الطبعة الرابعة - الجزء ١٤ مطبعة الاستقلال الكبيرى - سنة ١٩٦٨ م / ٣١٨٨ هـ - ص ٣٣ .

<sup>(٥)</sup> أبو بكر الجائزى أيسر التفاسير - المرجع والطبعة السابقة ، اجزاء ٢ ، ص ١٠٣ - ٢ - ص ٥٤ .

- أبي الفداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المكتبة الفقيدة - مطبعة المدى - ج ٢ - ص ٥٤ .

**المرحلة الثالثة :** لقد تطور التفكير بالإنسان من خلال القرآن المجيد حتى سما بالفكر الإنساني إلى اسمى مرحلة فيقول الله تعالى : - **﴿ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبَصِّرُونَ ﴾** <sup>(١)</sup> والذى ينظر فى هذه الآية يجد أن معنى قوله وفي أنفسكم أيها الناس آيات وعبره لكم على وحدانية صانعكم <sup>(٢)</sup> .  
وهي بالتالى تخط لكم تلك الدعوة إلى التفكير والنظر **أفلا تبصرون** <sup>(٣)</sup>

<sup>(١)</sup> سورة الذاريات : آية رقم ٢١ .

- فهذا يعتبر إعجازاً يستوعب كافة العقول والأفهام من حيث دقة الصنعة وجلل الصانع، فالجزاء الذى لا تخضع للك ايها الإنسان فهو فى خضوعها تكون الله **عز وجل** ولا يسيطر عليها غيره .

- فخر الدين الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الرابع عشر - ص ٥٠٦ .

<sup>(٢)</sup> أبي جعفر الطبرى - تفسير الطبرى - جامع البيان - المرجع والطبعة السابقة - الجزء السادس والعشرين - ص ٢٠٥  
- ابن عباس - تجوير المقاييس من تفسير ابن عباس - المرجع والطبعة السابقة - ص ٤٤١ .

- وقد قال قتادة من تذكر فى خلق نفسه عرف أنه إنما خلق ولينت مفاصله للعبادة .  
- ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الرابع - ص ٢٢٦ .

<sup>(٣)</sup> يقول الله **عز وجل** مثريهم آياتنا في الأفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنّه الحقُّ أو لم يكُنْ بربكَ أنّه على كُلِّ شيءٍ شهيدٌ ) سورة فصلت آية رقم ٥٣ .  
( إن المراد بأيات الأفاق الفلكية والكوكبية وأيات المواليد الثلاثة وقد أكثر الله فيها في القرآن )

- فخر الدين محمد الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة المجلد الثالث عشر - ص ٦٥٥ .

- الذى يعلم عقله فى هذه الريمة الكريمة يجد ان هذا الكون بما فيه من آيات كونية موجودة فى الأفاق وفي أنفسهم لدليل على وجود الخالق فلم يكن هناك داع يدعوك إليها الإنسان للسؤال عن دليل يكفى أن يكون الله جل فى علاه شهيد على ما يقول .

## المبحث الثاني

### موقف السنة من حرية الفكر

من خلال ما سلف ذكره مما تدل عليه آياته القولية والسمعية ، والعقل يجمع بين هذه وهذه فيجزم بما يتفق والفكر بما جاءت به الرسول <sup>(١)</sup> لقد جاءت السنة مؤكدة لما ورد في القرآن المجيد من الدعوة إلى التفكير وحفزا لهم على ذلك ، فقد روى مجاهد قال : صاحبت ابن عمر إلى المدينة فلم أسمعه يحدث عن النبي ﷺ إلا حديثا واحدا ، فقال كنا عند النبي ﷺ : فأتى بجمار فقال : إن من الشجر شجرة ، مثلها كمثل المسلم فأردت أن أقول هي النخلة ، فإذا أنا أصغر القوم فسكت : قال النبي ﷺ: "هي النخلة" <sup>(٢)</sup> وتستمر السنة داعية التفكير في آلاء الله ﷺ ولا تدعو لتفكير في ذات الله <sup>عزوجل</sup> وهذا حدا بالبدوي على الاستدلال بما يشاهده من بعيده الذي هو راكب

<sup>(١)</sup> مصدر الدين على بن محمد بن أبي العز الحنفي - تحقيق أحمد محمد شاكر - شرح الطحاوي في العقيدة السلفية - مكتبة الرياض الحديثة بالرياض - ص ٣٣ .

<sup>(٢)</sup> إبراهيم بركة - تأليف زين الدين أحمد بن عبد اللطيف الزبيدي - مختصر صحيح البخاري المسمى التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح - الجزء الأول - الطبعة الخامسة - سنة ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م - ص ٣٩ .

وقد أحسن القائل :

طلعوا الدنيا وخافوا الفتنة  
إن الله عبادا فطننا  
انها ليست تحمي وطننا  
نظروا فيها فلما علموا  
صالح الأعمال فيها سفنا  
جعلوها لجة واتخذوا

- أبي زكريya يحيى النووى - رياض الصالحين - طبعة بيروت - سنة ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ - ص ٣٢ .

- قال ابن الجوزى في زاد المسير ٦ / ٤٦٥ في قوله <sup>ﷺ</sup> « إنما أعظمكم بواحدة » سورة سباء من الآية ٤٦ . أن التي أعظمكم بها قيامكم وتشيركم إلى طلب الحق ، وليس بالقيامة على الاتدام ، والمزاد بقوله : مثني أى يجتمع فيناظران .. في أمر رسول الله <sup>ﷺ</sup> والمزاد بفرادى أن يتذكر الرجل وحده ، ومعنى الكلام : ليتذكر الإنسان منكم وحده ، وليخل بغيره ، ولينظر وليستر فيستدل بالمصنوعات على صانعها . - رياض الصالحين ص ٨٢ ، ٨٢ .

عليه والسماء التي فوق راسه والجبال التي تجاهه والأرض التي تحته على قدرة خالق ذلك وصانعه ، وأنه هو الرب العظيم الخالق المالك المتصرف وأنه الإله الذي لا يستحق العبادة سواه <sup>(١)</sup> ، فهذا إنما ينادي تفكير واستخدام العقل بحرية بعيدة كل البعد عن ضغوط بشرية .

روى الإمام أحمد ، قال حدثنا هاشم ، حدثنا ابن المغيرة عن ثابت أنه جاء رجل من أهل البدارية يسأل رسول الله ﷺ ، فقال : يا محمد إله اتنا رسولك ، فزعم لنا أنك ترجمت الله ﷺ أرسلك - قال : صدق ، فمن خلق السماء - قال الله ، قال فمن خلق الأرض ، قال الله : قال فمن نصب الجبال قال الله ..... الخ حديث <sup>(٢)</sup> فهكذا نجد البدوي حينما يستعمل فكره وتدبره

<sup>(١)</sup> أبي الفداء إسماعيل بن كثير - تفسير القرآن العظيم - طبع بالمطبعة الفنية بالقاهرة - الجزء الرابع - ص ٥٥٥ .

- سورة سبأ الآية رقم ٤٦ . «أن تقوموا الله مثني وفرادي ثم تتذكروا» يعني اعترفوا بما هو الأصل والتوكيد ولا حاجة فيه إلا تفكير ونظر بعد ما بان وظهر ، ثم تتذكروا فيما أقول بعده من الرسالة والحضر فإنه يحتاج إلى تفكير .

- فخر الدين محمد البكري الرازي الشافعى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبيعة السابقة - المجلد الثالث عشر - ص ١٥ .

- لأبي جعفر بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المعنى جامع البيان فى تأویل القرآن - المجلد العاشر - ص ٤٢٦ بند رقم ٢٨٨٨٣ .

- محمود بن عمر الزمخشري - الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل فى وجوه التأویل - دار الريان للتراث - الطبعة الثالثة - سنة ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م - الجزء الثالث - ص ٥٩ .

<sup>(٢)</sup> وإذا تأملت أحوال هذا الخلقرأيت هذا الاختيار والتخصيص فيه ، دالا على ربوبيته تعالى ، ووحدانيته وكمال حكمته ، وعلمه ، وقدرته ، وأنه الله الذي لا إله إلا هو ، فلا شريك له ، يخلق كخلقه ، ويختار كاختياره ، ويدبر كتدبره .

- أبي عبد الله محمد بن قيم الجوزية - زاد المعاد فى هدى خير العباد - الناشر المكتبة التوفيقية ، الطبعة الثانية ، سنة ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م ، الجزء الأول ، ص ٦ .

- ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبيعة السابقة - ص ٥٥٥ .

- قال تعالى : «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَلْقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لِآيَاتٍ لِأُولَئِكَ» سورة آل عمران آية ١٩٠ ، فقد قال رسول الله ﷺ : ويل لمن فرأها ، ولم يتذكر فيها ... وروي ويل لمن لا يرى بين فكيه ولم يتأمل فيها .

- فخر الدين محمد الرازي - مفاتيح الغيب - المجلد الرابع - المرجع والطبيعة السابقة - ص ٦١٦ .

بحريّة يستدلّ منها على حصن الإسلام على الحرية الفكرية ولذا يقول قنادة من تفكير في خلق نفسه عرف أنه خلق ولينت مفاصله للعباده<sup>(١)</sup> وبذا نجد السنة النبوية المشرفة تساير القرآن المجيد في إيجاد الحرية الفكرية .

### المبحث الثالث

#### الحرية الفكرية في التشريع الوضعي

الناظر لقضية الحرية ، سواء أكانت في داخل الدولة أم في خارجها ، فإن من يصون الحرية في بلده ، فهو وبالتالي يعمل على صيانة حرية الشعوب في العالم بمنع ما يثير القلاقل والحروب ، وقد أكد ميثاق الأمم المتحدة المعقود في ٢٦ يوليو سنة ١٩٤٥ م بهذه العبارات .

( نحن شعوب الأمم المتحدة : وقد عقدنا العزم على أن تتقى الأجيال المقبلة من ويلات الحرب في خلال جيل واحد ، جلبت على الإنسانية مرتين وبكرامة الفرد وقدرته وربما للرجال والنساء والأمم كبيرة وصغرها من حقوق متساوية )<sup>(٢)</sup>

(١) ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة - ص ٢٣٦ .

- إن الإسلام لم يدع حرية الرأي بلا قيود ، بل حدد أبعادها ، ووضع الضوابط ، حتى لا يؤدي هذا إلى الانحراف والإضرار بأخلاق الأمة وأديابها العامة ، أو بالنظام العام ، لهذا يقول الله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَجْحُوْنَ أَنْ تُشْبِهَ الْفَاحِشَةَ فِي الَّذِينَ آتَمُوا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ » سورة النور من الآية ١٩ .

- فخر الدين محمد الرازى البكري - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الحادى عشر - ص ٥٠٤ .

- أبي جعفر محمد جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المسمى جامع البيان فى تأويل القرآن - المرجع والطبعة السابقة - المجلد التاسع - ص ٣١٩ بند رقم ٢٥٨٦٩ .

(٢) وهذه الحقوق المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة لم تكن مكتبة في عالم الإرهاب النروي وفي عصر التكتلات العالمية ولا عصر للقوى الصغرى ، فهذه فرنسا تعلن إجراء التجارب النووية ويحتاج العالم ولا نتيجة لهذا الاحتجاج . - جريدة الأهرام العدد رقم ٣٩٦٨٠ بتاريخ ٢٨ / ٧ / ١٩٩٥ م - ص ٥ - الجمعة ٣٠ من صفر سنة ١٤١٦ هـ .

وفي ١٠ ديسمبر سنة ١٩٤٨ م وافقت الجمعية العامة لدى الأمم المتحدة على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

( ولما كان الاعتراف بكرامة الأدميين ، كأدميين وبحقوقهم المتساوية بينهم ، والتي لا يجوز التنازل عنها هي الدعامة ، التي تقوم عليها الحرية والعدالة والسلم في العالم ) <sup>(١)</sup>

ولما كانت هذه الحقوق المعنونه لم تكن لها قوة تضمن هذه الحقوق ، بل كانت مجالاً لإنكار حقوق الإنسان واحتقارها قد أدى إلى وقوع أفعال وحشية تتكررها جميع القيم الإنسانية ) <sup>(٢)</sup>

وقد جاء نص المادة ١٩ من هذا الإعلان العالمي بقوله :

( لكل فرد الحق في حرية الرأي والتعبير عنه ، وهذا الحق يتضمن الحق في لا يزعج بسبب آرائه ، والحق في البحث عن الانباء والأراء ، ومعرفتها ونشرها بكل وسائل النشر بغير تقييد بحدود الإقليم ) .

وقد جاء الإعلان الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٩ ديسمبر سنة ١٩٧٥ م والخاص بحماية الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة ، أو العقوبة القاسية أو للإنسانية أو المهنية <sup>(٣)</sup> .

<sup>(١)</sup> وقد سبق لها الإعلان العالمي ، ما أعلنه القرآن الكريم بوجوب تكرييم ابن آدم وتفضيله على سائر المخلوقات ، يقول الله تعالى : « ولقد كرمَنَا بِنِي آدَمْ وَحَمَلْنَاهُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ » سورة الإسراء : من الآية ٧٠ .

وقد قرر فخر الدين الرازى - ( وإذا كان الأمر كذلك ظهر ان النفس الإنسانية أشرف بالغوس الموجودة في هذا العالم ) . - فخر الدين محمد الرازى البكرى مفاتيح الغيب او ( التفسير الكبير ) - المرجع والطبعة السابقة - المجلد العاشر - ص ١٤٠ .

<sup>(٢)</sup> وقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهنية .

- عادل أمين - الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب - مجلة المحامى - النسخة الثالثة والسبعين - عدد ديسمبر سنة ١٩٩٤ م - الجزء الثالث - ص ٢٢٦ .

<sup>(٣)</sup> كما أن الدول التي كانت أعضاء في تلك الاتفاقية تقدمت بتقارير تكميلية مرة كل أربع سنوات عن آية تدابير جديدة تم اتخاذها ، وغير ذلك من التقارير التي قد تطلبها اللجنة . - وقد تقدمت الحكومة المصرية بتقاريرها الأولى سنة ١٩٨٨ م ، والثانية سنة ١٩٩٢ م لاستكمال ما قررته المادة ١٩ من الاتفاقية المنوه عنها سلفاً .

- كما أن القرآن يرسم صوراً في شئ نماذجه ، وشئ حالاته وشئ استجاباته . =

وفي مجال الحرية الفردية ظهر العديد من المذاهب التي تتشد حرمة الأفراد ، وأهم هذه المذاهب ما يأتي :

(١) حرية الفرد عند هيجل:

يعتبر هيجل أن الدولة تكون نتيجة لقوة خارقة تنتهي مباشرة إلى عالم الروح والإرادة الlanهائية المطلقة<sup>(١)</sup>

كما أن هيجل يدعى ان القوانين أزلية أى لا يعرف الفرد من اين جاءت ، وهذا يعكس رأيا بعيدا كل البعد عن تمتع الفرد بالحرية ، وإن القوانين وجدت بقصد إذلال الشعوب وهذا مخالف لما يراه جون لوك بمعارضته لرأى هيجل .

(٢) حرية الفرد عند جون لوك :

يعتبر لوك نظريته على أن فكرة الدولة قائمة على أساس عقد اجتماعي يدخله الفرد بطبيعته الحرة وعلى أساس متساو مع غيره ، وذلك بمحض إرادته<sup>(٢)</sup>

- سيد قطب - مقومات التصور الإسلامي - دار الشروق - سنة ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م - الطبعة الثالثة - ص ٣٦٧ .
- <sup>(١)</sup> وهذا الرأى لهيجل يختلف مع رأى الفقيه الألماني ابرنج ، الذى يقرر أن ( القانون وليد إرادة البشر وتديرهم فى دائمهم على تحقيق التقدم فى كل مرحلة من مراحل التطور الاجتماعى .... الخ )
- فالدولة كيان قانونى وهو بالتالى وليد إرادة البشر ، وليس كما يدعى هيجل . انظر الفقيه الألماني ابرنج نقلًا عن جميل الشرقاوى - دروس في أصول القانون - دار الهنا للطباعة - سنة ١٩٧٢ م - ص ١٠٤ فقرة .
- انظر محمد على غنيم - حرية الفكر وجرائم النشر مجلة العدالة مجلة قانونية - تصدرها دولة الإمارات العربية عدد صفر / يناير - ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م - ص ٥٩ .
- <sup>(٢)</sup> وينسب الفقيه الفرنسي دييجي Duguit تحقيق التضامن بين أفراد المجتمع ، وهذا التضامن هو المؤدى إلى وجود القانون حيث أنه من ضروريات حفظ التضامن الاجتماعى بين أفراد الجماعة .
- جميل الشرقاوى - دروس في أصول القانون - المرجع والطبعة السابقة - ص ١٠٤ .
- Brum , Geoffrey , Nineteenth century Civilization ١٨١٥ - ١٩٨٠ Oxford University Paris , N . y . ١٩٨٠ D ١٤٣ .

وهذا مرجعه الاساسى للأفراد والمجتمعات والعوامل الوراثية ، التى يعيشون فيها وفهم للحرية أنها ليس المقصود منها الإضرار بالآخرين ، وبهذا يكون لوك قد أعطى الجماعة ممثلة فى الرأى العام المعبر عن إرادتها قدرًا كبيرا من الأهمية فى حياة المجتمع .

(٢) حرية الفرد عند جان جاك روسو :-

يرى روسو أن الاجتماع بين الأفراد لا يمكن أن يستند فى اساسه إلى القوة ، وإنما يستند فى اساسه إلى رغبة هؤلاء الأفراد فى العيش معاً وفى جماعة ، واتفاقهم على ذلك، حيث ان الإنسان كائن اجتماعى لا يحب أن يعيش منعزلاً، وإنما تعد الجماعة ضرورة ملزمة لوجود الإنسان .

## الفصل الثاني

### مشروعية الابتكار من خلال الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي

إن معيار التفاضل بين فرد وفرد ، وأمة وأخرى ، هو مستوى الإنتاج الفكري المبتكر ، وذلك لأن المبتكرات الفكرية والأدبية هي السبيل للارتقاء بالحياة الإنسانية ، سواء أكانت هذه الابتكارات في أشياء مادية أم معنوية ، لذا نجد الإسلام يعلن في أول آية تنزل على رسول الله ﷺ قوله ﷺ « اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْكَرِيمُ (٣) الَّذِي عَلَمَ بِالْقَلْمَنْ (٤) عَلَمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (١). »

إذن هذه الآيات الكريمة تأشد الخلق الدعوة للقراءة ، حيث هي المصدر الأساسي للعلم ، وإلى تعميق الفكر الإنساني ، إن الله ﷺ - علم الإنسان ما لم يعلم - أي أوجد فيه القوة المفكرة التي تجعل قوة الخلق والتفكير والابتكار فيما يتعلق بالعلم .

(١) سورة العلق آيات أرقام ١ ، ٣ ، ٤ ، ٥ .

- روى عن عبد بن عمير ، قال : أول سورة نزلت على رسول الله ﷺ « اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . - أبي جعفر بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثاني عشر - ص ٦٩٣ بند رقم ٣٧٦٩ . - فخر الدين محمد البكرى الزرازى - مفاتيح النسب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد السادس عشر - ص ٥٠٦ . - أبي الفداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة الجزء الرابع - ص ٥١٢ . - يقول الله ﷺ ( الرحمن ) (١) عَلَمَ الْقُرْآنَ (٢) خَلَقَ الْإِنْسَانَ (٣) عَلَمَهُ الْبَيَانَ ) . - سورة الرحمن - آية رقم ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ .

## المبحث الأول

### مشروعية الابتكار من خلال القرآن المجيد .

لقد أوضحت أن المبتكرات الفكرية والأدبية هي وسيلة لارتفاع الأمم ولهذا نجد المولى ﷺ : « قُلْ هُنَّ يَسْتَوِيُ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ » (١)، يفرق الله ﷺ في هذه الآية الكريمة بين من له عقل يميز به بين الأشياء ومن ليس له ذلك (٢). أى من له مستوى الإنتاج الفكري المبتكر الذي يعد معياراً للتفاضل بين شخص وآخر .

ولم يكتف المشروع الأعظم بل حض على بداية الطريق وهو الدعوة إلى العلم فيقول الله ﷺ « إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ » (٣) من خلال

(١) سورة الزمر : من الآية ٩ .

- فهو تبليغ عظيم على فضيلة العلم ، وقد بالغنا في تقرير هذا المعنى .

- فخر الدين محمد البكري الرازى - مفاتيح النسب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثالث عشر - ص ٣٩٨ .

- أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد العاشر - ص ٦٨٩ بند رقم ٦٨٩ .

- محمود بن عمر الزمخشري - الكشاف عن حفائق غواصن التزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الرابع - ص ١١٧ .

(٢) ابن كثير - تفسير ابن كثير - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الرابع - ص ٤٨ .

- أبي بكر الجزايرى - أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير - طبعة المدينة المنورة بالمملكة العربية السعودية - الطبعة الأولى سنة ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م - المجلد الرابع - ص ٤٧٢ .

(٣) سورة فاطر : من الآية ٢٨ .

- وروي عن النبي ﷺ : أَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ اتَّقَاكُمُ اللَّهُ وَاعْلَمُ بِهِ .

- محمود بن عمر الزمخشري - الكشاف - المرجع والطبعة السابقة الجزء الثالث - ص ٦١١ .

- يقول الله ﷺ « يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آتَيْنَا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أَتَوْا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ » - سورة المجادلة - من الآية رقم ١١ .

هذه الآية لقد فهمها رسول الله ﷺ فقال : " إن فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم ثم تلى إنما يخشى الله من عبادة العلماء .... الخ " (١).

« قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَرَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلِكٌ إِنْ أَتَبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ » (٢).

ويقول ﷺ : « وَيَرَى الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ » (٣).

(١) أبي زكريا التوسي - رياض الصالحين - مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الحادية والعشرون - سنة ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م - ص ٥٢٥ - حديث رقم ١٢ / ١٣٨٧ - الحديث رواه الترمذى وقال حديث حسن . - أبي بكر الجزارى - أيسير التفاسير - المرجع والطبيعة السابقة - المجلد الرابع - ص ٣٥٣ الهاشم .

- قال رسول الله ﷺ : " يقول الله ﷺ للعلماء يوم القيمة إذا قعد على كرسيه لفضل عباده إبى لم أجعل علمي وحلى فيكما إلا وانا أريد أن أغفر لكم على ما كان فيكم ولا أبالى " - يسند حسن .

- منصور على ناصف - التاج - الجامع للأصول فى أحاديث الرسول ﷺ - هدية مجانية من جريدة صوت الأزهر - الجزء الأول ص ٥٥ الهاشم .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ٥٠ . - فخر الدين محمد البكري الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبيعة السابقة - المجلد السادس - ص ٣٢٠ .

- ابى جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المرجع والطبيعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٢٢١ - بند رقم ١٣٢٥٧ .

- ويقول الله ﷺ ( الَّرَّحْمَةُ كَتَبَتْ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِنْ رَبَّهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ) - سورة إبراهيم : الآية رقم ١ .

(٣) سورة سباء : الآية رقم ٦ . - ويقول الله ﷺ ( لَكُنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قِبْلَكَ وَالْمُقْرِبُونَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتَوْنَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُوْتَنَّكَ سُنُوتِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ) - سورة النساء : من الآية ١٦٢ .

ومن خلال هذه الآيات نجد القرآن المجيد يدعو الناس إلى الإبداع والتفكير من خلال إجلال العلماء دفع الناس إلى العلم وإيجاد تفرقة بين هؤلاء العلماء وغيرهم يقول الله تعالى : « ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعُوهَا وَلَا تَتَّبِعُ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ »<sup>(١)</sup> . ومن خلال هذه الآية الكريمة يفهم عدم إتباع الجهلاء وترك نور العلم فما ذكره تعالى يخرجهم من الظلمات إلى النور بالإبداع والابتكار .

## المبحث الثاني

### مشروعية الابتكار من خلال السنة

تؤكد السنة النبوية الشريفة نفس المنهج الذي صار عليه القرآن المجيد من مشروعية الابتكار والإبداع<sup>(٢)</sup> .

- <sup>(١)</sup> سورة الجاثية : آية رقم ١٨ - أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الحادى عشر - ص ٢٧٨ - بند رقم ٣١١٩٣  
 - فخر الدين الرازى - مفاتيح الغيب - مكتبة الإيمان - دار الغد - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الرابع عشر - ص ١٧٦ .  
 - ابن كثير - في تفسيره - المرجع والطبعة السابقة - ج ٤ - ص ١٥٠  
 - أبي بكر الجزارى - أيسر التقاسير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٣٠  
<sup>(٢)</sup> روى عن أبي هريرة عليه السلام : أن رسول الله عليه السلام قال : « من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجن » رواه مسلم  
 - أبي زكريا النووي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - حديث رقم ١٣٨١/٦  
 - المتنرى - مختصر سنن أبي داود - ومعالم السنن أبي سليمان الخطابي - وتهذيب ابن قيم الجوزية - دار المعرفة للطباعة بيروت لبنان - المجلد الخامس - ص ٢٤٣ .  
 عبد العظيم بن عبد القوي المتنرى - التغريب والترهيب من الحديث الشريف - المكتبة القيمة للطباعة والنشر - الجزء الاول - ص ٦٥١ و ٦٥٢ - والحديث رواه مسلم وأبو داود والترمذى والنسانى وأبي ماجة وأبي حبان فى صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرطهما ص ٥٢ و ٥٣

روى عن الرسول ﷺ قال : " فضل العالم على العباد كفضلي على أدناكم " <sup>(١)</sup>

ثم قال رسول ﷺ : قال " إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في حجرها، وحتى الحوت ليصلون على ، معلمي الناس الخير " <sup>(٢)</sup>. من خلال النظر للأحاديث والآيات القرآنية ، نجد ان العلم يعد فريضة على كل مسلم ومسلمة، بل هو من مقتضيات الفطرة، والدين هو الفطرة، حتى أن رسول الله ﷺ كان دائم الدعاء بقوله " اللهم ارزقني علما نافعا " <sup>(٣)</sup>

<sup>(١)</sup> زين الدين أحمد بن عبد الطيف الزبيدي - مختصر صحيح البخاري - المسمى التجرید الصحيح لأحاديث الجامع الصحيح - المرجع والطبعة السابقة - ص ٣٩ حديث رقم ٦٦

- وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من خرج في طلب العلم ، كان في سبيل الله حتى يرجع " رواه الترمذى وقال : حديث حسن .

- أبي زكريا النووي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - حديث رقم ١٠ / ١٣٨٥ ، ص ٥٢٥.

<sup>(٤)</sup> عبد العظيم بن عبد القوي المنذري - الترغيب والترهيب - المرجع والطبعة السابقة - ج ١ - ص ٦٣

- أبي زكريا النووي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - حديث رقم ١٢ / ١٣٨٧ ، ص ٥٢٥ و ٥٢٦ - والحديث ورآه الترمذى وقال حديث حسن .

- وروى عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ قال : " من سلك طريقاً ينتهي فيه علمًا سهل الله له طريقاً إلى الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضي بما يصنع ، وإن العالم ليسغفر له من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل القرن على الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا أولاً لهم ديناراً وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحث وافر " رواه الترمذى وأبو داود وأخرجه ابن ماجة وصححه ابن حبان - المرجع السابق حديث رقم ١٣٨٨ / ١٣٨٨ - ص ٥٢٦

<sup>(٥)</sup> قال رسول الله ﷺ : " إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في حجرها، وحتى الحوت ، ليصلون على معلمي الناس الخير " رواه الترمذى - وقال حديث حسن . - أبي زكريا يحيى النووي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة ص ٥٢٦ حديث رقم ١٣٨٧ / ١٣٨٧ .

والمقصود من هذا ، إنما العلم المؤدي إلى الإصلاح المعنوي لجميع شئون الحياة ، لا يتم ذلك إلا عن طريق إنتاج الفكر المؤدي إلى رقي الإنسانية .

### المبحث الثالث

#### التشريعات الوضعية والابتكار

للإنسان العديد من الملاكات كالتفكير والتخيل ، وهذه تعمل دائمًا لتعكس انفعاله بالبيئة ، التي يعيش فيها .

فجد الذهن الإنساني وقد عرفت المادة ٣٢ من القانون ١٩٤٩/٥٣

سورية<sup>(١)</sup>

المؤلفات الأدبية والفنية بأنها ( كل ما تنتجه الموهاب البشرية خطيباً أو تصویرياً أو صوتياً أو صناعياً أو بالحركة )

أما القانون المصري<sup>(٢)</sup> المتعلق بحق المؤلف رقم ١٩٥٤/٣٥٤

وال معدل بالقانون رقم ١٩٩٢/٣٨ والتعريف المتعلق بالمادة ٣٢ من القانون

<sup>(١)</sup> عدل القانون السوري رقم ١٩٤٩/٥٣ بالقانون رقم ١٩٥٤/١٦٩ وتجدد حالياً ثلاثة مشروعات قوانين، هي قيد الدراسة الآن في مجلس الوزراء وهي: مشروع قانون جديد للمطبوعات.

- مشروع قانون لحماية حقوق الملكية الأدبية والفنية مشروع قانون خاص بالإبداع القانوني .

- جلال أحمد خليل - النظام القانوني لحماية الاختزارات ونقل التكنولوجيا إلى الدول النامية - الطبعة الأولى ١٩٨٣

- مطبعة ذات السلاسل - الكويت

<sup>(٢)</sup> وقد أحال المشرع المصري في المادة ٨٦ مدني مصرى على أن ( الحقوق التي تود على شيء غير مادي تنظمها قوانين خاصة )

- وكذا غلب التشريعات العربية إحالة إلى القوانين خاصة متعلقة بالمطبوعات وحماية الملكية الأدبية والفنية .

- انظر مادة ٨٩ سوري ، ٨٦ مدني ليبي ، ٧٠ مدني عراقي .

السوري ينقارب مع التعريف المصري ، وإن كانت المادة ٢ من القانون رقم

١٩٩٢/٣٨ استعملت هذه المادة المصنفات الداخلة في فنون الرسم والعمارة .

ولكي نتعرض بالمقصود بالإبداع لابد أولاً أن نعرف : ما هي

المصنفات الواجب حمايتها من جانب القانون ولا يتأنى ذلك نتيجة الابتكار

مما حدا بالمشرع في نص المادة الأولى فقرة أولى ما يلي :

( يتمتع بحماية هذا القانون مؤلفات المصنفات المبتكرة في الآداب

والفنون والعلوم ، أيا كان نوع هذه المصنفات ، او طريقة التعبير عنها او

أهميتها أو الغرض من تصنيفها )<sup>(١)</sup> .

إذن يفهم من خلال هذا النص أنه لابد أن تكون المصنفات تمثاز

بعنصر الابتكار والإبداع ، لكي يتمتع هذا المصنف بالحماية التي فرضها

القانون ، وهذا ما نصت عليه الفقرة الثانية من المادة الأولى من قانون حماية

حق المؤلف ونصر ، بيهما على ما يلي :

(١) انظر أستاذي عبد الرزاق أحمد السنهوري - الوسيط في شرح القانون المدني - الجزء الثامن - حق الملكية - مع شرح مفصل للأشياء والأموال - ار احياء التراث العربي ببيروت لبنان ص ٢٩١.

- حسين التورى - مقدمة نظرية الحق والالتزام - دار وهدان للطباعة والنشر بالفجالة - القاهرة ص ١٢٢ ، ١٢٣ .

- جميل الشرقاوى - دروس في أصول القانون ١٩٧٢ - دار الهنا للطباعة ص ٢٧٢ وما بعدها .

- محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون المدني - الحقوق العينية الأصلية - مطبعة الدواودي - دمشق ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م - ص ١٣٤ - وما بعدها .

( وتشمل الحماية بوجه عام مؤلفي المصنفات التي يكون مظهر التعبير عنها الكتابة أو الصوت أو الرسم أو الحركة )

ومن خلال هذه النصوص يتضح أن المصنف لابد أن يستوفي شروطه. من حيث استيفائه ركنا شكليا ، ورकنا موضوعيا ، فإذا تم استيفاء هذه الأركان أستوجب هذا حماية المخترعات هذه الحماية ، تتنوعت إلى ثلاثة أنواع من التشريعات هي كما يأتي :

- النوع الأول : تشريعات وضعت قبل سنة ١٩٦٠ م لحماية المخترعات في الدول التي كانت تحت الوصاية ، او السيطرة الأجنبية مثل القانون الإيراني سنة ١٩٣١ والمغربي في ٢٣/٦/١٩١٦ والمعدل سنة ١٩٥٣ م والباكستاني في سنة ١٩١١ م والمعدل سنة ١٩٦٠ م ومصر في سنة ١٩٤٩ م والأردن سنة ١٩٥٣ م ولبنان سنة ١٩٦٤ م وليبيا سنة ١٩٥٥ م سوريا سنة ١٩٦٤ م وتميز هذه التشريعات بأنها<sup>(١)</sup> لم تكن لتلبى الاحتياجات الوطنية لأبناء تلك الدول في تشجيع تلك الابتكارات المحلية .

ومن أمثلة تلك التشريعات : التشريع المصري رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩ م خاصة بحماية الاختراعات ، وهو في غالبية القانون الفرنسي القديم الصادر

(١)

- In artine hiance jves plasserauol
- drevets et sous xéveloppement paris
- librairies techniques ١٩٧٢ page ١١٢ et ١١٣

سنة ١٨٤٤ م<sup>(١)</sup>.

- النوع الثاني : من التشريعات التي صدرت بعد سنة ١٩٦٠ م وما

بعدها وقد استقى المشرع الجزائري تشريعا لحماية الاختراعات في ٣ مارس

١٩٦٦ م من القانون النموذجي<sup>(٢)</sup>

الذي ارتضته مجموعة من الخبراء الدوليين لحماية Loi type

الملكية الفكرية سنة ١٩٦٥ م للدول النامية وقد أورد القانون الجزائري

المتعلق بشهادات المخترعين - فالمادة الأولى تتناول القواعد العامة لحماية

المختراعات الجديدة الناتجة عن نشاط ابتكاري<sup>(٣)</sup> .

### Activite inventrice

ويشترط في النشاط الابتكاري أنه جديد لم يسبق معرفته ، وقد عرفه

الفقيه Inagmin ، فيعرفها بأنها عبارة عن مجموعة المعارف الفنية بتراكمها

الواحدة على الأخرى توجد إنتاج شيء معين لم يكن ميسرا إنتاجه بنفس

التحديد والضبط اللازمين للنجاح في المجال الفني .

<sup>(١)</sup> وبعض التشريعات العربية صارت على نفس نمط القانون المصري كالقانون الكويتي للبراءات رقم ٤ لسنة ١٩٦٢ والقانون الليبي رقم ٩ لسنة ١٩٥٩ والقانون الردني الصادر سنة ١٩٥٣ والعراقي الصادر برقم ٦٥ لسنة ١٩٧٠ أي أنها لا تلبي احتياجات أبناء الوطن .

<sup>(٢)</sup> وقد أنشأ جامعة الدول العربية في شأن الاجتراعات - تتمشى احتياجات تلك الدول مع هذا المشروع نظرا لما لهذه الدول من تقاليد وعادات متقاربة (تساير روح الإسلام )  
- Francais : Magmin op - cit - p ١٥

النوع الثالث : من التشريعات فهي لتلك الدول التي لم تتبه بعد إلى وجوب إيجاد شريعات لحملية المختبرات ، ولذلك لم تضع تنظيمياً قانونياً حتى الآن .

من خلال ما تعرضنا له من تشريعات تهتم بالفكرة ، باعتباره ثمرة القوى الفكرية للإنسان والتي كانت جبيرة بالحماية ، ويمكن أن تستغل استغلالاً اقتصادياً تصلح لأن تكون ممراً للحقوق ، وأستطيع أن أفرق بين الشيء المعنوي<sup>(١)</sup> ممثلة في الفكرة أو المصنف ، وبين الإطار الذي تصب فيه تلك الأفكار ، ممثلاً في ( الورق والخبر ) فالأول يعد معنواً ، والآخر يعد مادياً .

وتعتبر الحقوق التي ترد على أشياء معنوية حقوقاً من نوع خاص - فهذا الحق مالياً ، فإنه يوجد بجانب ذلك جانب معنوي متصل بصلة وثيقة بشخصية صاحب الفكرة والمؤلف ، إذن هذا الحق يتكون من عنصرين أحدهما مالي والآخر معنوي .

---

<sup>(١)</sup> راجع كولابد وكابينات وجوليود ولامور انديرف ١١ - ريبيرويولانجيد ، ف ٢٨٩٧ وما بعدها - والقرة ٢٨٩٨ - غنى حسون طه - الحقوق العينية في القانون المدني الكويتي ( حق الملكية - مطبعة مقهي الكويت ٩٨ سنة ١٩٧٧ ص ١٢ . عيد المنعم فرج الصدحه - مصادر الالتزام - مطبعة الاستقلال الكبرى بالقاهرة - ١٩٦٩ ص ٦ فقرة ٢ - جميل الشرقاوي - دروس في أصول القانون - دار الهنا سنة ١٩٨٢ م ص ٢٧٢ وما بعدها .

## الفصل الثالث

### سرقة الأفكار

لاشك في أهمية حق الملكية للإنسان سواء أكان لحقوق عينية ، أو حقوق معنوية ، تتمثل في الأفكار والنهج العلمي الذي اختص به إنسان دور باقى الناس ، أو كان عدواً على كلام الله تعالى ، بنسبة الشئ لغير قائله ، وبذا يكون هذا عدواً على ملك الغير وحياته ، وهذا بغية الإضرار بالآخرين .

### المبحث الأول

#### نسبة المكتوب وغير فاعله في القرآن المجيد

زعم مشركون مكة بأن القرآن المجيد ليس من عند الله تعالى ، ففرد عليهم الله تعالى « وَإِذَا بَلَّتْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٌ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (١٠١) قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقَدْسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِتُبَشِّرَ الَّذِينَ آتَيْنَا وَهُنَّى وَبَشِّرَى لِلْمُسْلِمِينَ » (١)

لقد ورد في هذه الآية الكريمة إدعاء المشركين بأن رسول الله ﷺ بأنه مفتر فيدأع المولى تعالى عن نبيه عليه السلام بقوله : ( قل يا محمد للقائلين لك :

(١) سورة النحل آية رقم ١٠٢ ، ١٠١ .

- إن جبريل نزل القرآن من ربك ليثبت الذين آمنوا .

- فخر الدين الرازي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعه السابقة - المجلد التاسع ص ٦٣٥ .

لـك: إنما أنت مفتر فيما تتلوه عليهم من آى كتابنا، بل أنزله روح القدس) <sup>(١)</sup>

أى نسبة القول إلى قائله ، وهو الله تعالى وتسمر الآيات فى إثبات ذلك بقوله تعالى : « ولَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعْلَمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَغْبَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ » <sup>(٢)</sup>

وتسمر الآيات الكريمة توضح مقت الله تعالى لمن ينسب إليه كذباً أو يدعى عليه ذلك ، ولذا يقول تعالى : « فَمَنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ » <sup>(٣)</sup>

- ويقول تعالى « وَمَنِ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَبَ بِآيَاتِهِ »

سورة الانعام آية رقم ٢١ .

- ويقول تعالى « فَمَنِ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلِّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ » سورة الانعام آية رقم ١٤٤ .

<sup>(١)</sup> أبي جعفر بن جرير الطبرى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد السابع - ص ٧١١  
بند رقم ٢١٩٣١ .

- يقول الله تعالى ( وَمَنِ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَبَ بِآيَاتِهِ إِنَّمَا لَا يَفْلِحُ الظَّالِمُونَ )  
سورة الانعام آية ٢١ .

- ويقول ( أَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تَتَلَقَّ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُ بِهَا تَكَذِّبُونَ ) سورة المؤمنون آية ١٠٥ .

- ويقول المولى أيضاً ( وَبَرِيكُمْ آيَاتِي فَأَيُّ آيَاتِ اللَّهِ تُنكِرُونَ ) سورة غافر آية ٨١

<sup>(٤)</sup> سورة النحل آية رقم ١٠٣ .

<sup>(٥)</sup> سورة آل عمران آية رقم ٩٤ .

- ويقول شيخ **«فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِأَيَّاهِهِ»**

سورة الأعراف آية رقم ٣٧ .

- ويقول شيخ **«فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِأَيَّاهِهِ»**

سورة يونس آية رقم ١٧ .

- ويقول شيخ **«وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ لَكَنَّا**

**يُعَرِّضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ»** سورة هود آية رقم ١٨ .

- ويقول شيخ **«وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا»** سورة الكيف

آية رقم ١٥ .

- ويقول شيخ **«وَنَّدْ خَابَ مَنِ افْتَرَى»** سورة طه آية ٦٦ .

- ويقول شيخ **«أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأَنُوا بِسُورَةٍ مُّثْلِهِ»** سورة يونس

آية رقم ٣٨ .

- ويقول شيخ **«أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأَنُوا بِعَشْرِ سُورٍ مُّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ»**

سورة هود آية ١٣ .

- ويقول شيخ **«أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ إِنَّ افْتَرِيَتَهُ فَعَلَيْهِ إِجْرَامِيِّ»**

سورة هود آية رقم ٣٥ .

المقصود من الإفتراء اختلاق الكذب ونسبته<sup>(١)</sup> إلى الله تعالى يؤكد حرمة ذلك فأولئك هم الظالمون المستحقون لعذاب الله لأن كفرهم ظلم منهم لأنفسهم ولعن من أصلوه عن الدين بسبب الكذب والإفتراء والقول على الله تعالى بالباطل .

### المبحث الثاني

#### نسبة القول لغير قائله في السنة

وتؤكد السنة النبوية الشريفة ماورد في القرآن المجيد بحرمة نسبة القول لغير قائله في السنة ، وبذا فقد روى عن على كرم الله وجهه قال : سمعت رسول الله تعالى يقول : " لا تكذبوا على فإنه من كذب على فليكتبه مقعده

<sup>(١)</sup> فخر الدين محمد البكري - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة المجلد الرابع ص ٣٤٢ .

- أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المسمى جامع البيان فى تأويل القرآن .. انسراجع والطبعة السابقة - المجلد الثالث - ص ٥٠٥ بند رقم ٧٤١٩ .
- أبي الفداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة الجزء الأول - ص ٣٦١ .
- القاضى ناصر الدين أبي الخير عبد الله بن عمر الشيرازى البيضاوى تفسير القاضى البيضاوى - دار سعادت ١٣١٤ مطبعة عثمانية - الجزء الأول ( تفسير أنوار التنزيل وأسرار التأويل ) ص ٢٢٠ .
- أبي بكر جابر الجازى - أيسر التفاسير لكلام العلی الكبير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الأول - ص ٣٤٩ .
- محمود بن عمر الزمخشرى - الكشاف عن حفائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول - ص ٣٨٦ .

من النار<sup>(١)</sup> رواه البخاري .

وتستمر السنة النبوية تسير في نفس النهج بحرمة الكذب ، وليس حرمة التقول على الله تعالى فقط بل وحرمة الإدعاء بأحاديث ونسبتها إلى رسول الله ﷺ ، ومن فعل هذا فليتبواً مقعده من النار حيث أنه ليست من سمات المؤمنين أن يكذبوا ، بل الصدق هو أساس حياتهم يقول الله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ »<sup>(٢)</sup> .

يؤكد هذا ما روى عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ قال : " عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة ، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً ، وإياكم والكذب

<sup>(١)</sup> زين الدين أحمد الزبيري - مختصر صحيح البخاري - المسمى التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح - دار النفائس بيروت لبنان صـ ٤٤، حديث رقم ٩٠ وروى نفس الحديث برواية أخرى عن سلمة بن الأكوع عليهما السلام قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : من يقل على ما لم أقل فليتبواً مقعده من النار » حديث رقم ٩١ وحديث آخر مروي عن أبي هريرة عليهما السلام تحت رقم ٩٢ - أبي زكريا يحيى النروي - رياض الصالحين - المرجع والطبيعة السابقة - الجزء الخامس - صـ ٢٤٨ .  
- والحديث هذا أخرجه البخاري ونسائي وأبي ماجة .

<sup>(٢)</sup> سورة التوبة آية رقم ١١٩ .  
- ماروى عن علي بن أبي طالب كرم الله وجوهه قال : حفظت من رسول الله ﷺ دع ما يربيك إلى ما لا يربيك ، فإن الصدق طمأنينة ، والكذب ريبة . رواه الترمذى وقال حديث صحيح .  
- أبي زكريا النروي - رياض الصالحين - المرجع والطبيعة السابقة صـ ٦٦ حديث رقم ٥٥ / ٢ - باب الصدق .  
- والصدق لك هو الأخبار على وفق ما يعلم .  
- منصور على ناصف - القاتح الجامع للأصول في أحاديث الرسول ﷺ المرجع والطبيعة السابقة - الجزء الخامس صـ ٥٥ .

فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرج الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً " رواه الأربعة .<sup>(١)</sup>

ومن خلال الآيات القرآنية والتى تعرضنا لها ، وكذا السنة النبوية المطهرة التى جاءت مؤكدة للنهج القرآنى يستثنى من هذا حرمة السرقات العلمية ، والتى تعد منتشرة فى هذه الأيام بقيام البعض بنسبة الأبحاث العلمية لغير مبدعها بوضع أسمائهم عليها ، فقد جاءوا ظلماً وزوراً ، وكذا السرقات التى ترد على الإنترنت بجانب سرقة الأفكار ، ونسبتها لمن لم يبذل جهداً فيها ، وكذا الرسم الصناعى وكافة الأشياء التى تعد خيانة للأمانة العلمية .

- <sup>(١)</sup> رواه البخارى ومسلم - وأخرجه أبو داود والترمذى حديث متفق عليه . - أبى زكريا الزروى - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة ص ٦٦ حديث رقم ٥٤ / ١ .
- منصور على ناصف - الناج العام للأصول فى أحاديث الرسول - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الخامس - ص ٥٥ .
- المنذرى - مختصر سنن ابن داود - وتعلم السنن لأبى سليمان الخطاب المرجع والطبعة السابقة - المجلد السابع ص ٢٧٩ حديث رقم ٤٨٢٤ .
- وروى عن بهز بن حكيم قال : حدثى أبى ، عن أبىه هـ قال سمعت رسول الله ص يقول : ' ويل للذى يحدث فيكذب ، ليضحك به القوم ويل له ' أخرجه الترمذى والنمسائى ، وقال الترمذى حسن - المرجع السابق ص ٢٨٠ حديث رقم ٤٨٢٥ .

### المبحث الثالث

#### موقف القانون من السرقات العلمية

لقد كان يقوم بجانب الحقوق الشخصية والحقوق العينية الحقوق المعنوية Lroits moraux - ou droits Lauteur وقدرة لشخص على شيء معنوي ، حيث أوجب القانون حماية حق المؤلف في مؤلفاته ، مما استوجب نشأة ما يسميه بعض الفقهاء بالملكية الأدبية Propriété littéraire .

وبذا يمكن أن نقرر بأن الحق المعنوي يتضمن في الحقيقة عنصرين : عنصر معنوي élément moral وعنصر مالي élément Péeunisire أما العنصر المعنوي : فهو عبارة عن حق الشخص في مؤلفه أن ينشر فكرته أو لا ينشرها ، وأن يقترب إسمه بفكتره عند نقلها عنه بصورة تها الأصلية دون تغيير أو تجديد فيها فيعد هذا من الحقوق العامة المتعلقة بالحرية الشخصية في أفكاره ومعتقداته .

أما العنصر المالي : فهو عبارة عن حق الشخص في استثمار مؤلفه ، وهذا الحق يعد حقاً مالياً يمكن فيه التصرف فيه بيعاً وغيره ، وبعد العدوان على تلك العناصر ، ومصلحة المؤلف حيث تؤدي الشارع حماية مال الغير ، وعدم الإستيلاء عليها ، وكذا الإستيلاء على حريته بعد المساس بمحفوبيات

المصنف وكذا أيضاً عنوان المصنف فهو جزء منه فالإعتداء عليه اعتداء على المصنف ذاته ، ولكن على أية صورة من الصور يقع هذا الاعتداء ؟

بجانب أن المشرع المصرى لحماية العنوان فى الفقرة الأخيرة من المادة الثانية أن يكون العنوان متميزاً بنوع من الابتكار ، فالعنوان المشتق من الموضوع الذى يعالج المصنف ليس جديراً بالحماية فى نظره . وبذل يتضمن حق المؤلف فى أن ينسب المصنف إليه Droit a la Paternité . فإذا يحق أن يقرر فى جميع التشريعات كما استقرت عليه أحكام المحاكم وآراء الفقهاء<sup>(١)</sup> .

فإذا تم نسبة المصنف إلى أحد الناس أو تقلidente فقد ارتكب جريمة التقليد Contrefacon وقد اعتبر الشخص الذى قام بالاعتداء على حقوق المؤلف فقد ارتكب ثلاثة جرائم وهى جريمة التقليد وجريمة ترويج المصنفات المقلدة وجريمة إدخال المصنفات المطبوعة فى فرنسا والمقلدة فى الخارج إلى الإقليم资料

الفرنسي ويحكم هذه الجرائم ( المواد من ٤٢٥ - ٤٢٨ عقوبات فرنسي ) .

أما المشرع المصرى فقد اعتبر هذه الجرائم الثلاثة جريمة واحدة ، وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٧ بتعريف جريمة التقليد بأنها :

<sup>(١)</sup> مختار القاضى - حق المؤلف - مطبعة المعرفة بالاظوغلى - الطبعة الأولى سنة ١٩٥٨ م - ص ٤٦ .

## السرقات العلمية والاتجار فيها

( كل اعتداء مباشر أو غير مباشر على حقوق التأليف في مصنفات الغير واجبة الحماية ) .

وتكون هذه الجريمة من ركن مادي وركن معنوي ( القصد الجنائي )

### **الركن المادي**

وقد يتمثل هذا الركن في الاعتداء المباشر بنشر مصنف دون الحصول على إذن كتابي من مؤلفه أو من يخلفه ، وذلك دون إجراء تعديل أو تحوير على المصنف أو نقله إلى لغة أخرى ، فصارت الترجمة عملاً محظوراً يعتبر من أطاه مرتكباً لجريمة التقليد .

وبذا لا يجوز أن يباشر شيء مما سبق ذكره ما دام المؤلف لم يستأنن في النقل أو يكون منه إذن كتابي .

فالاستيلاء على رسالة علمية ، ونسخ جزء منها يعد من فعل ذلك قد ارتكب جريمة التقليد يستوجب العقاب طالما توافرت الأركان المادية ، وإذا قام بشن اعتداء غير مباشر بأن اشتري رسالة علمية وباعها لآخر كمصنف مقلد ، وهذا يعد الاعتداء غير المباشر الذي يستوجب قيام جريمة التقليد .

ويمكن تطبيق نص المادة ٤٩ من قانون حق المؤلف على ما يأتي :  
( تسرى أحكام هذا القانون على مصنفات المؤلفين المصريين ، والأجانب التي تنشر أو تمثل أو تعرض لأول مرة في بلد أجنبي ، أما مصنفات المؤلفين

الأجانب ، التي تنشر لأول مرة في بلد أجنبي فلا يحميها هذا القانون إلا إذا كانت محمية في البلد الأجنبي ، وبشرط أن يشمل هذا البلد الرعایا المصريين بحماية مماثلة لمصنفاتهم المنشورة أو الممثلة ، أو المعروضة لأول مرة في مصر ، وأن تمتد هذه الحماية إلى البلاد التابعة لهذا البلد الأجنبي ) .  
وبذا يأخذ قانون حماية حق المؤلف بالنظرية الشخصية حيث أن المشرع المصري رغب في حماية المصنفات التي تنشر لأول مرة في مصر ، وكذا أيضاً يتمتع المصنف بحماية القانون المصري إذا شارك المضرى أجنبياً في مصنف شريطة أن يظل المصنف وحدة واحدة لا يتجزأ ؟

### الركن المعنوى

يقصد به القصد الجنائى ، حيث أن جريمة التقليد يلزمها أمران :  
سوء القصد أى سوء النية بجانب الأعمال الشديدة ، وذلك مفترض  
في المقلد لمجرد أنه ارتكب الفعل المادى للتقليد .  
ما يستوجب أن يقوم المتهم بإثبات حسن نيته ، ويمكن أن يبني حسن  
ناته على أسباب معقولة ، حتى يمكن أن يدفع عنه الإهمال الشديد ، أو يورده  
موارد العقاب ، الذى عليه المادة ٤٧ على أن عقاب جريمة التقليد غرامة لا  
تقل عن عشرة جنيهات ، ولا تزيد عن مائة جنيه .

السرقات العلمية والاتجار فيها [٢]

وفي حالة العود يحكم على الجانى بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة شهور ، وبغراة لا تزيد على ثلاثة جنيه ما يستوجب المطالبة بالتعويض عن الأضرار المادية الناجمة عن الخطأ من جانب المقلد بنسبة للمصنف لنفسه مما ينبع عنها ضرر جسيم يستوجب ارتباطاً بين الخطأ والضرر كعلاقة سببية بينهما ، مما يوجب التعويض بجانب عقوبة تبعية بمصادر المؤلف . كما أن الدعوى الجنائية تسقط بمواعيد السقوط العادلة وهى ثلاث سنوات وهى فى رأى أنها جريمة مستمرة لا تسقط طالما استمر التعدى على المصنف بنقلته .



## الفصل الرابع

### الأمانة العلمية ومقتضياتها من خلال الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي

تعد الأمانة من أهم ما يتحمله الإنسان في حياته من أمور مادية ومعنوية تتطلب منه ضرورة صيانتها ، حتى يكون له المكانة الموجودة في هذه الدنيا ، لذا نجد أن كافة التشريعات ، سواء أكانت وضعية أم سماوية ، قد وضعـت معايير لهذه الأمانة ، فنجد التشريعات وضعـت نصوصاً تمنع خيانة الأمانة .<sup>(١)</sup>

أما رسالة السماء فقد جعلت الأمانة لها أهمية عظمى ، فعرضـت هذه الأمانة على السماوات والأرض والجـبال فأبینـ أن يحملـنـها وأشـفـقـنـ منها وحملـها الإنـسانـ أنهـ كانـ ظـلـومـاً جـهـولاًـ ، يقولـ اللهـ تـعـالـىـ : « إـنـا عـرـضـنـاـ الـأـمـانـةـ عـلـىـ السـمـاـوـاتـ وـالـأـرـضـ وـالـجـبـالـ فـأـبـيـنـ أـنـ يـخـمـلـنـهـ وـأـشـفـقـنـ مـنـهـاـ وـحـمـلـهـاـ »

<sup>(١)</sup> فقد نص الباب العاشر من قانون العقوبات رقم ٥٨ / ١٩٣٧ من الكتاب الثالث في مواده ٣٦ / ٣٤٣ ( النصب وخيانة الأمانة ) على تجريم جميع الأفعال المتعلقة بخيانة الأمانة ، سواء أكانت علمية أو غيرها ، أما الأمانة فقد جرمـتها قوانـين خاصة وفقـاً لنـصـ المـادـةـ ٨٦ـ مـنـ القـانـونـ المـدـنـيـ المـصـرـىـ .  
ومفهـومـ خـيـانـةـ الـأـمـانـةـ هـوـ عـلـمـ يـفـصـحـ بـهـ الجـانـيـ عـنـ تـغـيـيرـ سـنـ حـيـازـتـهـ لـلـمـالـ ،ـ مـنـ حـيـازـةـ مـؤـقـتـةـ إـلـىـ حـيـازـةـ دـائـمةـ .  
حسـنـ عـيـدـ - الـوـجـيزـ فـيـ قـانـونـ الـعـقـوبـاتـ - الـقـسـمـ الـخـاصـ - جـرـائمـ الـاعـتـداءـ عـلـىـ الـأـشـخـاصـ وـالـأـمـوـالـ - مـطـبـعـةـ عـبـيرـ - حـدـائقـ حـلـوانـ - سـنـةـ ١٩٩١ـ مـ /ـ ١٩٩٢ـ .  
صـ ٤٥٥ـ .

الإنسان إِنَّهُ كَانَ ظَلْوَمًا جَهْوَلًا<sup>(١)</sup>). ومن خلال هذه الآية الكريمة نتبين أهمية الأمانة ، والتعبيات الملقاة على عائق الإنسان الذي لا يصون الأمانة .

## المبحث الأول

### أمانة الكلمة من خلال القرآن المجيد

جاء في تفسير آية ٧٢ من سورة الأحزاب إلى ما رواه عمر عن الحسن ، أن الأمانة عرضت على السماوات والأرض والجبار قالت وما فيها ؟ قيل لها إن أَنْتَ جوزيت ، وإن أَسْأَتْ ، عوقبت ، فقالت لا ، قال مجاهد فلما خلق آدم عرضها عليه ، قال : وما هي ؟ قال : إن أَحْسَنْتْ أَجْرَتْكَ وإن أَسْأَتْ عذَّبْتَ ، قال فتد تحملتها يا رب قال مجاهد : فلما كان بين أن تحملها إلى أن أخرج من الجنة إلا قدر ما بين الظهر والعصر<sup>(٢)</sup> ونظراً

<sup>(١)</sup> سورة الأحزاب آية رقم ٧٢

- لقد أرشد الله ﷺ المؤمنين إلى مكارم الأخلاق وأدب النبي ﷺ بحسن الاداب ( ومنها أداء الأمانة إلى من أنتمنك ) .

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرزازى الشافعى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثاني عشر - ص ٦٢٧ .

- وقد أورد بن جرير الطبرى <sup>ابن</sup> - والأمانة في هذا الموضع : أسلات النثر .

- أبي جعفر بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - تراجع وطبعه انسبة - الحج

العاشر - ص ٣٧٧ بند رقم ٢٨٦٩٣ .

- أبي الفداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - تراجع وطبعه السابقة الجزء <sup>٣٣</sup> - ج ١ - ج ٢ - ج ٣ .

<sup>(٢)</sup> - أبي جعفر محمد بن عمر البكري الرزازى الشافعى - تفسير الطبرى - المرجع وطبعه السابقة المجلد العاشر - ص ٣٧٦ بند رقم ٦٨٧ .

- أبي الفداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع وطبعه السابقة الجزء الثالث - ص ٤٨٩ .

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرزازى الشافعى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبع السابقة - المجلد الثاني عشر - ص ٦٢٧ .

- محمود بن عمر الزمخشري - الكشاف عن حقول غواصين الترزيلا المرجع والطبع السابقة - الجزء الثالث - ص ٥٦٤ .

لأهمية الأمانة ، فقد نزل فيها العديد من الآيات القرآنية فيقول الله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْتُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعُدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعْظِمُ كُمْ بِإِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا » (١) .

وأمر الله تعالى من هذه الآية ما مفاده وجوب أداء الأمانة سواء أكانت الأمانة في الكلمة ، فالكاتب ملزم أن ينسب القول إلى قائله ، والأمانة في هذه الحالة لم يكن قد نفذ أمر الله تعالى بوجوب أداء الأمانة ، ولم يكن متصفاً بصفات المؤمنين في قوله جل وعلا : « وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَاهَدُوهُمْ رَاعُونَ » (٢) .

(١) سورة النساء آية رقم ٥٨ .

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازى الشافعى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٢٥٩ .
- وقد قال النبي ﷺ : « لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ » .
- وقال ميمون بن مهران : ثلاثة يؤذين إلى البر والفجور ؟ الأمانة والعهد وصلة الرحم - المرجع السابق ص ٢٦١ .
- عن مصعب بن سعد قال : قال على : « كلامات أصاب فيهن ( حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ، وأن يوذى الأمانة ) » .
- أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الرابع - ص ١٦٦ بند رقم ٩٤٦ .
- حديث الحسن عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال « أَدِ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ أَنْتَمْنَاكَ ، وَلَا تَخْنَ من خانك » رواه الإمام أحمد .
- وأهل السنن وهو يعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان
- ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول - ص ٤٨٨ .
- سورة المؤمنون آية رقم ٨ .
- وقد سمّت هذه - الشئ المؤمنون عليه أمانة وعهدا .
- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازى الشافعى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الحادى عشر - ص ٣٤٩ .
- أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد التاسع - ص ٢٢١ .
- وأورد أبو جعفر في تفسير هذه الآية « وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ » التي أنتمنوا عليها وعاهدهم وهو عقودهم التي عاقدوا الناس ( راعون ) يقول : حافظون لا يضيعون ، ولكنهم يوفون بذلك كله - المرجع السابق ص ٢٢١ بند رقم ٢٥٤٣٦ .
- يقول الله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَتَخُونُوا أَمَانَاتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ » سورة الأنفال آية رقم ٢٧ .
- ويقول تعالى « وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَاهَدُوهُمْ رَاعُونَ » المعراج آية رقم ٣٢ .

فإذا وفى المؤمن وأدى الأمانة فإنه فى هذه الحالة يكون قد امتنى لأمر الله سبحانه ، وقد استحق الجزاء الذى جعله مثوبة لمن أدى الأمانة ، يقول الله تعالى فى كتابه العزيز : « بَلَى مَنْ أَوْقَى بِعِنْدِهِ وَأَنْتَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ » (١) .

من خلال هذه الآية الكريمة بوفاء المؤمن بأمانته فإنه يستحق محبة الله تعالى .

## المبحث الثاني

### أمانة الكلمة من خلال السنة

تسابير السنة النبوية المشرفة ما ورد في القرآن المجيد في فهم معنى الأمانة حتى أورد صاحب الفتح الرباني في فهم معنى قوله تعالى ( إنا عرضنا الأمانة ) قيل هي التكليف الذي كلف الله به عبادة ، والعهد الذي أخذه عليهم .

(١) سورة آل عمران آية رقم ٧٦ .

- ومفهوم قوله تعالى ، بل هي تتفى ما قبلها ، هي تقول الآية السابقة ( قالوا لليس علينا في الأميين سبيل وقولون على الله الكذب وهم يعلمون ) آية ٧٥ - آل عمران .

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الرابع - ص ٢٨٧ .

- أما إذا لم يوف الإنسان بامانته وي فعل كأهل الكتاب فيقول الله تعالى ( ومن أهل الكتاب من إنه تأمنه بقطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه بديشار لا يؤده إليك إلا ما دامت عليه قائمًا ذلك بأنهم قالوا أليس علينا في الأميين سبيل وقولون على الله الكذب وهم يعلمون ) آل عمران آية ٧٥ .

- فادعاء أهل الكتاب كذبا بعدم الأمانة قول يستوجب العتاب والمواصلة .

- أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى - تفسير الطبرى - المرجع والطبعة السابقة المجلد الثالث - ص ٤٦٢ بند رقم ٧٢٢٣ .

- وقال صاحب التحرير أنه يقصد الأمانة في الحديث<sup>(١)</sup> ، أى أمانة الكلمة سواء أكانت مسموعة أم مقروءة ، ولهذا روى عن رسول الله ﷺ قال : "أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك"<sup>(٢)</sup> رواه أحمد وأبو داود .

ومن خلال الحديث نجد أن رسول الله ﷺ قد أمر باداء الأمانة حتى مع من خانك ، وذلك لأن الأمانة من علامات الإيمان باشارة يقول : « فليؤدِّيْ الذَّيْ أَوْتَمَنَ أَمَانَتَهُ وَلَا يُبَيِّقَ اللَّهُ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ أَثْمَ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْلَمُونَ عَلَيْهِمْ »<sup>(٣)</sup> .

<sup>(١)</sup> أحمد عبد الرحمن البنا - الشهير بالساعاتي - الفتح الرباني - لترتيب مسنده الإمام أحمد بن حنبل الشيباني - الطبعة الثامنة - دار إحياء التراث العربي - الجزء الأول صـ ١١٨ - باب رقم ١٣ فقرة رقم ١٠٨ .

- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ "إذا حدث الرجل بالحديث . ثم التقى به أمانة آخرجه الترمذى و قال حسن .

- المنذري - مختصر سنن أبي داود ومعالم السنن لأبي سليمان الخطابي - المرجع والطبيعة السابقة - المجلد السادس صـ ٤٧٠١ - حديث رقم ٤٧٠١ .

<sup>(٢)</sup> عز الدين بليق - منهاج الصالحين من أحاديث وسنة خاتم الأنبياء والمرسلين - دار الفتح بيروت - الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م صـ ٢١٧ حديث رقم ٢٧ .

- وروى عن رسول الله ﷺ قال : " ومن كان عنده أمانة فليؤدِّيْها إلى من ائتمنه " رواه

أحمد بن حنبل .

- وفي رواية أخرى عن رسول الله ﷺ قال : ( ولا تجتمع الخيانة والأمانة جميعا ) رواه

أحمد .

<sup>(٣)</sup> سورة البقرة من آية رقم ٢٨٣ .

ومن خلال هذه الآية يفهم أن الأمانة علامة من علامات الإيمان بالله تعالى .

ويقول رسول الله ﷺ : " لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له " (١) رواه أحمد .

ومن خلال هذا الحديث يفهم أن الأمانة علامة من علامات الإيمان بالله تعالى . فإذا نزعت الأمانة انتفى الإيمان ، ولا دين لمن لا عهد له ، مما يؤكد هذا ما روى عن أبي ليلى ، عن نافع عن ابن أبي عمر ﷺ قال : كان رسول الله ﷺ إذا شخص يقول للشخص " استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك " (٢) .

ومن خلال هذا يفهم أنه لا تجتمع الخيانة والأمانة جمِيعاً (٣) .

(١) عز الدين بليق - منهاج الصالحين - المرجع والطبعة السابقة ص ٢١٧ حديث رقم ٣٢٨ .  
وروى عن عمران بن الحصين ﷺ عن النبي ﷺ : أنه قال : " عمران ، فما أدرى قال النبي ﷺ مرتين أو ثلث ، ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ، ولا يستشهدون ويذخرون ولا يؤذنون ولا يوفون ، ويظهر فيهم السنة " متفق عليه ، وقال ﷺ : " الإيمان عريان ولباسه التقوى وزينته الحياة وشرته العلم " .

- أبي حامد الغزالى - إحياء علوم الدين - مطبعة الشعب ص ١٠ - ج ١ .

(٢) المرجع السابق - حديث رقم ٣٢٦ ص ٢٢١٧ - الحافظ ابن عبد الله محمد بن بريدة الفزرويني ابن ماجة في سننه - الطبعة الأولى - شركة الطباعة السعودية هـ ١٤٣٣ / م ١٩٨٣ ص ١٤١ - الجزء الثاني - حديث رقم ٢٨٥٣ .

(٣) حديث رواه أحمدين حنبل في مسنده ، وساق الإشارات عليه - روى عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : " إن الله تعالى إذا أراد أن يهلك عبداً نزع منه الحياة فإذا نزع منه الحياة ، لم تلقه إلا مقيناً ، فإذا لم تلقه إلا مقيناً مقيناً ، نزعت منه الأمانة ، فإذا نزعت منه الأمانة لم تلقه إلا خاتناً مخوناً ، فإذا لم تلقه إلا خاتناً مخوناً ، نزعت منه الرحمة ، فإذا نزعت منه الرحمة ، لم تلقه إلا خاتناً مخوناً ، فإذا لم تلقه إلا رجيناً ملعناً ، نزعت منه رقة الإسلام " ابن ماجة في سننه - المرجع السابق - طبعة دار الحديث بالقاهرة - الجزء الثاني ص ١٣٤٧ حديث رقم ١٣٤٧ .

وقد بينت السنة النبوية المشرفة عن نزع الأمانة من الناس ، حيث تسب الكلمة إلى غير قائلها ، وهذه تعد علامة من علامات النفاق ، روى عن أبي هريرة رض قال : " آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان"<sup>(١)</sup> متყق عليه .

وروى عن ابن عمر رض أن النبي ص قال : " إن الله يشكك ، إذا أرادأن يهلك عبداً نزع منه الحياة ، فإذا نزع منه الحياة لم تلقه إلا مقيتاً ممقوتاً ، فإذا لم تلقه مقيتاً ممقوتاً ، نزعت منه الأمانة لم تلقه إلا خائناً مخوناً .. نزعت منه الرحمة ، فإذا نزعت منه الرحمة ، لم تلقه إلا رجيناً ملعوناً ، فإذا لم تلقه إلا رجيناً ملعناً ، نزعت منه ربة الإسلام ".<sup>(٢)</sup>

<sup>(١)</sup> أبي زكريا يحيى التوسي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة ص ١٣١ ، ١٤٢ حديث رقم ١ / ١٩٩ .

- وقد روى الحديث عن جابر بن زيد عن النبي ص قال : " ثلاثة من كن فيه فهو منافق حقاً وإن صلى وصام ، وزعم أنه مسلم من إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان " .  
- ابن عمر الأزدي البصري - الجامع الصحيح مسن الإمام الربيع ابن حبيب - الناشر - مكتبة الثقافة الدينية بالعتبة - الجزء الرابع - ص ١٢ حديث رقم ٩٣٦ .  
- الإمام مسلم - صحيح مسلم بشرح التوسي - مطبعة دار العد العربي - ١٤٠٧ هـ -  
المجلد الأول - الجزء الرابع ص ٦٠١ حديث رقم ٢٠٧ .

<sup>(٢)</sup> ابن عبد الله القزويني - ابن ماجة - دار الحديث بالقاهرة - حفظ محمد فؤاد عبد الباقي - الجزء الثاني - ص ١٤٧ حديث رقم ٤٥٤ .  
- وورد عن هذا الحديث في الزوائد - أن في إسناده سعيد بن سنان - وهو ضعيف مختلف في اسمه .

- وإن كان هذا الحديث ضعيفاً من حيث أحد الرواوه فإنه يدعمه الكثير من الأحاديث ، فقد روى - عن عبد الله بن عمرو رض أن رسول الله ص قال : " كيف يكم ويزمان يوشك أن يأتي يغزل الناس فيه غربلة ، وتبكي حثالة من الناس ، وقد مررت عهودهم وأماناتهم فأضللوا ، فكانوا هكذا ؟ وشبك بين أصابعه قالوا كيف بنا يا رسول الله إذا كان ذلك ؟ قال تأخذون بما تعرفون ، وتدعمون ما تتذرون وتقبلون على خاصتكم وتذرون أمر عوامهم " . سئل ابن ماجة - طبعة السعودية الجزء الثاني - ص ٣٦٩ ، ٣٧٠ حديث رقم ٤٠٠٥ ، المرجع السابق .

من خلال ما سبق من أحاديث نبوية ، فيعد أن تتسكب الكلمة إلى غير قائلها سواء أكانت هذه الكلمة قوله ، أو علماً قد بذل صاحبه فيه الوقت والجهد في تحصيله ، ثم جاء آخر لينسبه إلى نفسه فيعد هذا خيانة للأمانة .<sup>(١)</sup> أو أستولى على ما له دون وجه حق أو نسب ابن غيره له (أى نسب ثمرة فؤاد غيره له ) فتعد هذه الأمور ، وغيرها أوجه لخيانة الأمانة التي هي علامة من علامات فقد الإيمان بالله تعالى .

### المبحث الثالث

#### تجريم اقتباس الأفكار

إن حماية حقوق المؤلفين<sup>(٢)</sup> في الآداب والعلوم والفنون لم يكن لها وجود في كثير من التشريعات للإختلاف في طبيعتها<sup>(٣)</sup> .

<sup>(١)</sup> فقد أورد في شرح الطحاوية في معنى الآية « قولوا أسلمنا » أنقذنا بظواهرنا ، فهو منافقون في الحقيقة ، وقد رجح قوله آخر أنهم ليسوا بمؤمنين كاملي الإيمان لا أنهم منافقون كما تفي الإيمان على القاتل والزاني ، والسارق ومن لا أمانة له . - صدر الدين على بن أبي العز الحنفي - شرح الطحاوية في العقيدة السفلية - تحقيق محمد شاكر - مكتبة الرياض الحديثة بالرياض ص ٢٩٥ .

<sup>(٢)</sup> وقد اختلف في طبيعة الحقوق الذهنية التي ترد على الأشياء غير المادية ، وقد أشتد الجدل في تكييف طبيعة الحقوق التي ترد على الأشياء غير مادية فتحمس بعض الفقهاء وأعتبرها من أقدس حقوق الملكية (يؤثر عن لا مارتين قوله عن حق المؤلف ) La vlus Saints les proprietes و هناك من الفقهاء الفرنسيين من يذهب إلى أن حق المؤلف أو المخترع هو حق ملكيةحقيقة جوسر أن E فقرة ١٥٢٧ .

- بنكازة فقرة ٣٨٨ مارتي ورينو ٢ فقرة ٤٢٩ Moussabon .

- في حق المخترع رسالة مونيليه سنة ١٩٦٦ .

<sup>(٣)</sup> فملكية الإنسان لنتاج ذهنيته وتفكيره ، ولمبادراته العقلية - وهذه الملكية تتصل بصميم نفس المؤلف وتجسم فيها شخصيته وهي في رأى أولى بالحماية من الملكية المادية . - ويدرك بعض الفقهاء بانتقاء صفة عن حق المؤلف أو المخترع بل حق امتياز احتكاري لاستثمار موقف Temporize une exploitation Privilège exclusif .

- ولكن محكمة النقض في تكييفها لهذا الحق باعتبار حق المؤلف يعد حقاً كسائر الحقوق .

وقد صار لها وجود في القانون المصري اعتباراً من التشريع الصادر سنة ١٩٥٤ فهو أول تشريع صدر لحماية حق المؤلف<sup>(١)</sup>، وحمايته بنصوص عقابية تحمي حق المؤلف على نتاجه الذهني ، ومتكراته ، خشية قيام الغير بالتعدي على هذا الحق بغية أن ينسب لنفسه ما ليس له .

لذا فقد نصت المادة ٤٧ من القانون المصري رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ م بأنه : ( يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ، ولا تزيد على عشرة آلاف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من أرتكب أحد الأفعال الآتية:-

أولاً : من اعتقد على حق من حقوق المؤلف .

ثانياً : من أدخل في مصر مؤلفاً بقصد الاستغلال دون إذن المؤلف .

ثالثاً : من باع أو عرض للبيع أو للتداول ، أو للإيجار مصنفاً مقدماً

مع علمه ببقائه .. إلخ ) .<sup>(٢)</sup>

<sup>(١)</sup> وقد أطلق عليها بعض فقهاء القانون بملكية المؤلف العلمية ، مثل الملكية الأدبية والفنية ، ولا يجعلها مستقلة تسمى الملكية كما يذهب بعض الفقهاء - انظر بلانيول وبيكار ج ٥٦٤ فقرة / ٥٢٤ .

- وقد عرض اقتراح على لجنة القانون المدني لتعديل نص المادة ٨٦ من القانون المدني بأن الملكية الأدبية والفنية والتصناعية تتنظمها قوانين خاصة ، ولكن هذا الاقتراح لم يجد قبولاً

<sup>(٢)</sup> جلال أحمد خليل - النظام القانوني لحماية الإختراعات - المرجع والطبعة الاسبة ص ٥٢٤

- محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون المدني السوري - المرجع والطبعة السابقة ص ١٣٥

- فقد أورد القانون السوري للعقوبات العامة ١٩٤٩ - فقد كرس هذا القانون الفصل السابع منه لحماية الملكية الأدبية ( المواد ٧٠٨ - ٧١٥ ) وقد سبق هذا التشريع القرار رقم ١٩٢٤ / ٢٣٨٥ .

وتعد تلك الحماية التي يفرضها التشريع المنوه عنه سلفاً ، والذى صارت على منهجه كافة التشريعات العربية أن شخصاً يتعدى على تلك الحماية ، فإنه عليه دعوى المنافسة غير المشروعه .<sup>(١)</sup>

وقد تتجاوز الملكية الأدبية والفنية مع الملكية الصناعية ، وذلك فى الرسوم والنماذج الصناعية ، فقد يجتمع فى النموذج جوانب عده من النواحي الأدبية والفنية والصناعية ، وبذلك قد تستفيد من تلك الحماية .<sup>(٢)</sup>

أما الحماية للمعرفة الفنية ، فأصحاب هذه المعرفة حالياً ووفقاً للقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ فقد دخل فى إطار بعض النواحي الفنية وفقاً لنص المادة ٧ مكرر ، ويعاقب على مخالفة هذا النص بموجب المادة رقم ١٦ من القانون المنوه عنه سلفاً .

---

<sup>(١)</sup> ( س فر باريس في ١٨ / ٧ / ١٩٣٤ ، غازيت ١٩٣٤ - ج ٢ ص ٩٤٤ - ن - ج فر في ١٨ / ١٢ / ١٩٣٤ - دالوزس ١٩٣٥ ص ٨٥ - انظر جاك يوسف الحكم - الحقوق التجارية - الجزء الأول - مطبوعات جامعة دمشق - ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م ص ٢٦٦ وما بعدها .

<sup>(٢)</sup> وقد نصت المادة ٣٣ من التشريع السوري على أنه لا يجوز في أى حال خلال خمس وعشرين سنة ، بعد وفاة المؤلف إعادة طبع مؤلف أبى أو فى ، أو ترجمته ، أو نقله دون تقويض من صاحبه أو شاريه .... إلخ - وإلا تعرض للعقاب وفقاً لنص المادة ٧٠٨ - من قانون العقوبات السوري - محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون المدني السوري - المرجع والطبيعة السابقة ص ١٢٥ .

- وقد نصت المادة ٥٢ من مشروع القانون النموذجي للدول النامية سنة ١٩٦٥ على أنه ( ضرورة حماية المعرفة الفنية ضد كل استعمال غير مشروع أو إفشاء أو نقل من جانب الغير .. ) .

- جلال أحمد خليل - النظام القانوني لحماية الاختراعات - المرجع والطبيعة السابقة - ص ٥٢٨ .

أما الملكية الصناعية محمياً في نطاق قوانين الملكية الصناعية ، فأى اعتداء عليها ، إذا ما اقترن بسوء النية أستوجب العقاب . وحقوق الملكية الصناعية تتضمن فيما تتضمنه العلامات التجارية، والرسوم والنماذج الصناعية وبراءات الاختراع ، وقد تعددت القوانين التي تحمى الملكية الصناعية .<sup>(١)</sup>

أما التشريع السوري فقد حمى الملكية الصناعية بموجب المرسوم التشريعي رقم ٤٧ تاريخ ٩ / ١٠ / ١٩٤٦ حيث جعل مدة لحماية الملكية الصناعية تبلغ مدة ١٥ سنة تبدأ من الوقت المعين في محضر ما يتم إيداع ما يخترعنه .

<sup>(١)</sup> فمنذ سنة ١٩٣٩ صدر العديد من القوانين ، منها القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٣٩ لحماية الحقوق المتعلقة بالعلامات والبيانات التجارية ثم صدر القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٤٩ لتنظيم براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية ، والقانون رقم ٥ لسنة ١٩٥١ لتنظيم الأسماء التجارية .

- فقد تعددت الملكيات فتشا ما يسميه بعض الفقهاء

- بالملكية الأدبية
  - والملكية الفنية
  - والملكية الصناعية
  - والملكية التجارية
- محمد سامي مذكور نظرية الحق ، دار الفكر العربي ، سنة ١٩٥٤ م ، ص ٣٠
- جميل الشرقاوى - دروس في الحقوق العينية الأصلية ، الكتاب الأول - (حق الملكية )
- دار الطباعة الحديثة بالقاهرة - ١٩٧١ م - ٢٢٨

أما المادة ٥٨ من التشريع السوري فقد حددت مدة ٢٥ سنة لحماية الرسوم والنماذج الصناعية<sup>(١)</sup> ، وقد نحت أغلب التشريعات العربية فيما صار عليه التشريع المصري في تقرير حماية الملكية الصناعية .

## الفصل الخامس

### الاتجار في الفكر الإنساني من خلال الشريعة الإسلامية والقانون

الاتجار في اللغة من تجر من باب نصر، وكتب كذلك ( أتجر اتجاراً )  
وجمع التاجر تجر كصاحب وصاحب و ( تجار ) بكسر الناء و ( تجار )  
بالضم والتشديد .<sup>(٢)</sup>

يقول الشرقاوى على التحديد ( قوله وكل بيع ) إشارة إلى التجارة  
وتأخيرها عن الصناعة يستفاد منه فضليها عليها ، وقوله مبرور ، أى لا غش  
فيه ولا خيانة .<sup>(٣)</sup>

(١) محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون المدني السوري - الحقوق العينية الأصلية - المرجع والطبعة السابقة - ص ١٣٦ .

(٢) محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازى - مختار الصحاح - الطبعة الثانية - المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٢٥٥ هـ / ١٩٣٧ م ص ٧٥ .

(٣) زكريا الأنصاري - الشرطاوى على التحرير حاشية خاتمة المحققين الشيخ الشرقاوى على شرح التحرير - مطبعة الباب الحلبى بمصر - الجزء الثاني ص ٣ .

- عن أبي هريرة رض قال : قال رسول الله ص : من خان من انتمنه فأنا خصمته .

- عبد العظيم بن عبد القوى - المنذرى - الترغيب والترهيب من الحديث الشريف - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الثالث - ص ٣١ حديث رقم ٢ .

- أحمد بن محمد المنقور التميمي النجدى الحنبلى - الفواكه العديدة في المسائل المفيدة - الطبعة الثالثة - دار الأفاق الجديدة بيروت سنة ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م ص ٢٢٦ .

- منع أعمال المناقسة غير المشروعة من جانب التاجر عن طريق الغرامه والتهديد به وقواعد المسؤولية التقصيرية .

- محمود سمير الشرقاوى - القانون التجارى - الجزء الأول - مطبعة دار التأليف بمصر .

أى أن التجارة تشمل على الاتجار في الفكر الإنساني ببيع الكتب وإغلاء أسعار واحتقار الفكر الإنساني ، وهذه من الأمور التي يرفضها التشريع الوضعي ، وكذا التشريع السماوي .

وقد أبان النبي ﷺ عن نفسية المحتكر ، وأنانيته البشعة فقال : " بش العبد المحتكر إن سمع برخص ساءه ، وإن سمع بغلاء فرح "(١) . ومن خلال هذا الحديث مفاده عموم الاحتقار دون تخصيص ، يعني من يحتكر ويزيد أسعار الكتب أو حاجة الناس إلى التعليم فيرفع السعر ويفرح بذلك ، حيث أنه يقصد بذلك إغلاء الأسعار على الناس ليضاعف ربحه ، فالاحتقار يمس النواحي المادية ، وأيضاً النواحي المعنوية طالما يوجد إضرار

(١) وروى الحديث برواية أخرى - عن معاذ هـ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " بش العبد المحتكر إن أرخص آله الأسعار حزن وإن أغلاها فرح " وفي رواية أخرى هي السالفة - المنذرى - الترغيب والترهيب - المرجع والطبيعة السابقة - الجزء الثالث ص ٢٧ حديث رقم ٥ .

- وروى عن معقل بن يسار قال رسول الله ﷺ من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقا على الله أن يقعده بعظيم من النار يوم القيمة .  
- فيصل بن عبد العزيز آل مبارك - بستان الأخبار مختصر نيل الأوطار - المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٧٤ هـ - ج ٢ ص ٤٩ - حديث رقم ٢٩٤٨ .  
- يوسف القرضاوى - الحلال والحرام في الإسلام - الطبعة الثالثة عشر ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م - مطبع قطر الوطنية / الدوحة ص ٢٤٧ وما بعدها .  
ذهب الزيدية إلى أن الاحتقار حرام - المرتضى - البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار - الطبعة الأولى - القاهرة - ١٩٤٨ - الجزء الثالث - ص ٣١٩ .

بحاجات الناس والمجتمع مما حدا بالإمام مالك بأن يقرر أن الاحتقار

في كل الأشياء .<sup>(١)</sup>

## المبحث الأول

### احتياط العلم في الإسلام

لقد اهتم القرآن المجيد بالعلم وورد العديد من الآيات القرآنية الداعية

للعلم ، يقول الله تعالى :

﴿ إن الدين عند الله الإسلام وما اختلف الذين أتوا الكتاب إلا من بعد

ما جاءهم العلم بغيضاً بينهم ومن يكفر بآيات الله فإن الله سريع الحساب ﴾<sup>(٢)</sup> .

<sup>(١)</sup> مالك بن أنس - المرونة الكبرى - برواية سحنون ١٣٢٢ هـ - ج ٣ .

- قال أبو مصعب قال : مالك ، إنه بلغه : أن عثمان بن عفان كان ينهى عن الحكرة .

- مالك بن أنس - الموطا - رواية أبي مصعب الزهرى المدنى - مؤسسة الرسالة بيروت لبنان - الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ / ١٩٩٣ م - الجزء الثانى ص ٣٥٧ حديث رقم ٢٦٠٠ .

- جلال الدين عبد الرحمن السيوطي الشافعى - تجوير الحالك ( شرح على موطا مالك ) - مطبعة البابى الحلبي - الجزء الثانى ص ١٤٨ .

<sup>(٢)</sup> سورة آل عمران آية رقم ١٩ .

- ( إلا من بعد ما جاءهم العلم ) المراد منه إلا من بعد ما جاءتهم الدلائل التي لو نظروا فيها لحصل لهم العلم .

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الرابع ص ١٣٨ .

- محمود بن عمر الزمخشري - اكتشاف عن حقائق غوامض التنزيل - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول ص ٣٤٦ .

- أبي الفداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول ص ٣٢٤ .

- ويقول الله تعالى : ( ويرى الذين أتوا العلم الذي أنزل إليك من ربكم هو الحق ويهدى إلى صراط العزيز الحميد ) سورة سبا آية رقم ٦ .

ويستمر القرآن المجيد في الآيات الداعية للعلم والمؤكدة على الحرص

عليه ، ولكن المقصود في الآية الكريمة المنشورة عنها سلفاً العلم الحقيقي .<sup>(١)</sup>

ويقول الله تعالى : « الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمَنْ عَلِمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلُمْ »<sup>(٢)</sup> .

من خلال هذه الآيات نجد الدعوة إلى العلم وأن الله تعالى حض الناس

على العلم ثم قام بتعليمهم ، وتأتي السنة النبوية المشرفة تؤكد وتفضل على ما

ورد في القرآن الكريم من الحض على العلم ، فروى عن أبي موسى عليه عن

النبي عليه قال : " مثل ما بعثتني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير

أصاب أرضاً فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير ، وكانت

منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا ،

وأصاب منها طانقة أخرى إنما هي قيungan لا تمسك ماء ولا تبت كلأ ذلك

<sup>(١)</sup> أبي بكر الجزائري - أيسير التفاسير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الأول - ص ٢٩٧ .

<sup>(٢)</sup> سورة العلق الآية رقم ٤ ، ٥ .

- إن العلم أشرف الصفات الإنسانية ، كانه تعالى يقول الإيجاد والإحياء والإقدار والرزق  
كرم ربوبية ، أما الأكرم هو الذي أعطاك العلم لأن العلم هو النهاية في الشرف .

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة -  
المجلد السادس عشر ص ٥١٢ .

- أبي جعفر محمد بن عمر البكري الرازي - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة -  
المجلد السادس عشر ص ٦٩٤ بند رقم ٣٧٦٧٨ .

- ويقول عليه : « الر كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور يا ذن ربهم إلى  
صراط العزيز الحميد » سورة إبراهيم آية رقم ١ .

مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هذه الذي أرسلت به .<sup>(١)</sup>

ومن خلال هذا الحديث وأحاديث أخرى كثيرة في مجال العلم والدعوة إلى التعلم ، ويتطابق هذا الإتفاق على ما ورد في القرآن المجيد بالحضر على التعلم وعدم احتكار التعليم ، وهذا ما أكدته قوله عليه السلام : « وَعَلِمَ آدَمُ الْأَسْمَاءَ كُلُّهَا ثُمَّ عَرَضَنَاهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالُوا إِنَّا بِإِسْمَائِكُمْ هُوَلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » <sup>(٢)</sup> « قَالَ يَا آدَمُ إِنِّي أَنْبِئُكُمْ بِإِسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِإِسْمَائِهِمْ قَالَ اللَّهُ أَكْلَمُكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تَبَدُّلُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ » <sup>(٣)</sup>.

- زين الدين أحمد الزبيدي - مختصر صحيح البخاري المسمى التجريد الصحيح - المرجع والطبعة السابقة ص ٤٠ حديث رقم ٧٠ .
- أبي زكريا يحيى النووى المنشقى - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة ص ٥٢٤ - ٥٢٣ حديث رقم ٢ / ١٣٧٨ .
- وورد في صحة هذا الحديث أنه متفق عليه .
- وورد أيضاً ما روى عن أنس بن عاص قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَرْجِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ رِوَايَةَ التَّرْمِذِيِّ وَقَالَ حَدِيثُ حَسَنٍ .
- أبي زكريا النووى - رياض الصالحين - المرجع السابق ص ٥٢٥ حديث رقم ١٠ / ١٣٨٥ .
- سورة البقرة الآية رقم ٣١ ، ٣٢ .
- حيث أن الحكمة من خلق آدم عليه السلام .. بينه المولى عز وجل للملائكة .. وذلك بأن علم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم عليهم ليظهر بذلك كمال فضله وقصورهم ( أي الملائكة عنه في العلم ) .
- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الأول - ص ٥٩٤ .
- أبي القداء ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول ص ٧١ .
- محمود بن عمر الزمخشري - الكشاف عن حفائق غوامض التنزيل - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول - ص ١٢٦ .
- القاضى ناصر الدين عبد الله بن عمر الشيرازى البيضاوى - تفسير البيضاوى - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول - ص ٦٦ وما بعدها .

من خلال هذه الآيات نجد أن الله تعالى يأمر آدم بتعليم الملائكة وعدم احتكار العلم ومن خلال هذه الآيات يستتبين تعليم آدم الكتاب العلم وشرف العلم وفضل العالم على الجاهل<sup>(١)</sup>.

ويستمر القرآن المجيد في حض رسول الله على تعليم الناس بقوله الله تعالى:

**﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ...﴾**<sup>(٢)</sup>

ومن خلال الآيات السابقة حض القرآن الكريم على عدم احتكار العلم، ووجوب أن يتم أداؤه كأمانة علمية.

<sup>(١)</sup> أبي بكر الجزارى - أيسر التفاسير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الأول - ص ٤٣ .

<sup>(٢)</sup> سورة إبراهيم آية رقم ٥ .

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد التاسع - ص ٢٨٦ .

- ويقول الله تعالى : **﴿وَلَقَدْ جَنَاحَمْ بِكِتَابِ فَصْلَنَاهُ عَلَى عِلْمٍ وَهُدًى وَرَحْمَةٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾** سورة الأعراف آية رقم ٥٢ .

- ووجوب أداء الأمانة العلمية وعدم التغافل ، قوله تعالى **﴿فَبَدَلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قُيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَظْلَمُونَ﴾** . سورة الأعراف آية رقم ١٦٢ .

- قال تعالى : **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عُوْجًا﴾** . سورة الكهف آية رقم ١ .

<sup>(٣)</sup> يقول الله تعالى : **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَاعُنُونَ﴾** . سورة البقرة آية رقم ١٥٩ .

- قال القاضى : الكتمان ترك إظهار الشىء مع الحاجة إليه وحصول الداعى إلى إظهاره ، لأنَّه متى لم يكن كذلك لا يعد كتمانا .

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثاني - ص ٥٦١ .

وجاءت السنة النبوية المشرفة مؤكدة لما أورده القرآن المجيد، فروى عن أبي هريرة رض قال : قال رسول الله ص : " من سئل عن علم فكتمه أعلم يوم القيمة بلجام من نار " <sup>(١)</sup> . رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن .  
ومن خلل هذا الحديث يتضح أن احتكار العلم وكتمه يعتبر جريمة تستوجب العقاب الشديد في الآخرة ، فعقوبة ذلك أن يلجم بلجام من نار يوم القيمة ، فالتشديد في ذلك مفاده عظم الجرم الذي ارتكبه فاعل ذلك في الدنيا ،  
ثم نجد السنة تثنى على من أمتخ عن احتكار العلم وأفهمه الناس . <sup>(٢)</sup>

---

(١) أبي بكر التنوبي - رياض الصالحين - المرجع والطبيعة السابقة - ص ٥٢٦ - ٥٢٧  
حديث رقم ١٥ / ١٣٩٠ ، وروى عن ابن حبان أنه صحيحه وورد أن إسناده صحيح .  
- الحافظ المنذري - مختصر سنن أبي داود - ومعالم السنن لابي سليمان الخطابي -  
المجلد الخامس - المرجع والطبيعة السابقة - ص ٢٥١ حديث رقم ٣٥١١ - وقال  
الترمذى حديث حسن .  
(٢) أن الملجم لسانه عن قول الحق والأخبار عن العلم والاظهار له يعاقب في الآخرة بلجام من نار .

- أبي سليمان الخطابي - معالم السنن على مختصر سنن أبي داود للمنذري .  
- المرجع والطبيعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٢٥١ .  
(٣) روى عن ابن مسعود رض قال سمعت رسول الله ص يقول : " نصر الله امرءاً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أو على من سامع ." .  
- أبي زكريا التنوبي - رياض الصالحين - المرجع والطبيعة السابقة - ص ٥٢٦  
رقم ١٤ / ١٣٧٩ . رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح .  
- المنذري - مختصر سنن أبي داود - المرجع والطبيعة السابقة - المجلد الخامس -  
ص ٢٥٣ و الحديث أخرجه الترمذى والنمساني ، وأخرجه ابن ماجة .  
- منصور على ناصف - القاج - الجامع للأصول في أحاديث الرسول ص - المرجع  
والطبيعة السابقة - الجزء الأول ص ٥٨ .

فقد روى عن أبي أمامة رض أن رسول الله ص قال : "فضل العالم على العابد كفضل على أدناكم" <sup>(١)</sup>.

وقال رسول الله ص : "إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها ، وحتى الحوت ليصلون على معلمى الناس الخير" <sup>(٢)</sup> رواه الترمذى وقال حديث حسن .

ومن خلال هذا الحديث الشريف يتضح مدى حرص السنة النبوية المطهرة على تعليم الناس وعدم احتكار العلم ، ومركز العلماء في المجتمع المسلم.

<sup>(١)</sup> توجد رواية أخرى : "فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب - إن العلماء ورثة الأنبياء".

- منصور ناصف - الناج - المرجع والطبيعة السابقة - الجزء الأول - ص ٥٣ .  
- أبي زكريا النبوى - رياض الصالحين - المرجع والطبيعة السابقة - ص ٥٢٦ حديث رقم ١٢ / ١٣٨٧ .

- روى عن أبي الدرداء رض قال سمعت رسول الله ص يقول : "من سلك طريقاً يبتغى فيه علماً سهل الله له في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء .. ففضل العالم ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم فمن أخذ أخذ بحظ وافر".

- رواه أبو داود والترمذى ، وأخرجه ابن ماجة وصححه ابن حبان .  
<sup>(٢)</sup> أبي زكريا النبوى - رياض الصالحين - المرجع والطبيعة السابقة - ص ٥٢٦ حديث رقم ١٣ / ١٣٨٨ .

- منصور ناصف - الناج - الجامع للأصول - المرجع والطبيعة السابقة - الجزء الأول - ص ٥٣  
- وقد قيل في قوله " وتستقر له الحيتان في جوف الماء " أن الله قد قيض للحيتان وغيرها من أنواع الحيوان بالعلم على السنة العلماء أنواعاً من المنافع والمصالح والإرافق ، فهم الذين ببنوا الحكم فيها فيما يحل ويحرم فيها ، وأرشدوا إلى المصلحة في بابها ، وأوصدوا بالإحسان إليها ، ونفي الضرر عنها ، فاللهمها الله الاستغفار للعلماء ، مجازة لهم على حسن صنيعهم بها ، وشفقتهم عليها .

- ابن قيم الجوزية - معالم السنن لأبي سليمان الخطابي - على مختصر سنن أبي داود - المرجع والطبيعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٤٤ .

## المبحث الثاني الأفكار المشبوهة

يحضن القرآن المجيد على من الأفكار المحرفة والمشبوهة ، ويضرب

الأمثلة لهؤلاء القوم الذين يحرفون الكلم عن مواضعه ، يقول الله تعالى :

﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُخْرِفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (١) .

وقد ذكر في القرآن المجيد مقتنه التحريف جزأ من حرف بقوله تعالى :

﴿ فَبَدَلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ ﴾ (٢) .

(١) سورة البقرة آية رقم ٧٥.

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة -  
المجلد الثاني - ص ١٨٤ .

- (ثم يحرفونه) أي يتناولونه على غير تاويله .

- أبي الفداء ابن كثير الدمشقى - تفسير القرآن العظيم - المرجع والطبعة السابقة -  
الجزء الأول - ص ١١٠ .

- القاضى ناصر الدين الشيرازى البيضاوى - تفسير البيضاوى - المرجع والطبعة  
السابقة - الجزء الأول - ص ٩١ .

- محمود بن عمر الزمخشري - الكثاف عن حقائق غوامض التنزيل - المرجع والطبعة  
السابقة - الجزء الأول - ص ١٥٦ .

- أبي بكر جابر البزارى - أيسر التفاسير - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الأول - ص ٧٢  
(٢) سورة البقرة آية رقم ٥٩ .

- وقد قال جمهور المفسرين أن المراد من التبدل أنهم أتوا ببدل له لأن التبدل مشتق من  
البدل فلا بد من حصول البدل .

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة -  
المجلد الثاني - ص ١٢٨ .



وهذه الآيات تبين غش اليهود واحتياطهم بتحريف الكلام وتبدلاته تعمية وتضليلًا<sup>(١)</sup> وجاء ذلك في الدنيا والآخرة .

نبذ القرآن المجيد للتحريف وقد جاءت السنة النبوية المشرفة لتأكيد ما ورد في القرآن المجيد فقد روى عن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : قلت لزبیر : أنت لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ ، كما يحدث فلان وفلان ، قال : أما إني لم أفارقك ولكنه سمعته يقول : " من كذب على متعتمداً فليتبوا مقعده من النار "<sup>(٢)</sup> .

<sup>(١)</sup> أبي بكر جابر الجازية - أيسر التفاسير - المرجع والطبيعة السابقة - الجزء الأول - ص ٧٣ .

- يقول الله ﷺ : حيث يعلن النكال والعقاب لمن يغش ويحرف بقوله سبحانه : « فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشرعوا به ثنا قليلاً فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكتبون » سورة البقرة آية رقم ٧٩ .

<sup>(٢)</sup> أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري - صحيح البخاري - دار القلم دمشق - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨١ م ، ص ٥٢ حديث رقم ١٠٧ / ١٠٨ . - والحديث أخرجه البخاري والنسائي وأبي ماجة ، وليس في حديث البخاري والنسائي ( متعتمداً ) .

- المنذرى - مختصر سنن أبي داود - و معالم السنن - المرجع والطبيعة السابقة - المجلد الخامس - ص ٢٤٨ حديث رقم ٣٥٠٤ .

- أبي داود سليمان بن الأشعث الأزروري سنن بن داود - دار إحياء السنة النبوية - الجزء ٣ ص ٣١٩ ، ٣٢٠ - حديث رقم ٣٦٥١ .

- أبو محمد عبد الله بن الفضل بن بraham الدارمي - سنن الدارمي - دار إحياء السنة النبوية - الجزء الأول ص ٧٦ ، ٧٧ - بروايات متعددة تبلغ حوالي ثمان روایات .

ومن خلال هذا يتضح أن السنة النبوية المشرفة تعلن الحرب على تحريف الكلمة ونسبتها كذباً لمن لم يقلها بأحاديث عديدة<sup>(١)</sup> واردة في كتب الصحيح كما يعتبر نسبة المؤلف أو حديث لغير صاحبه ، من قبيل الغدر والغش والأفكار المشبوهة الذي ترفضه السنة النبوية المطهرة ....

فقد روى عن سليمان قال سمعت أبا وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ قال : "لكل غادر لواء يوم القيمة هذه غدرة فلان " <sup>(٢)</sup> .

<sup>(١)</sup> روى عن علي يقول : قال رسول الله ﷺ : " لا تكذبوا على فإنه من كذب على فليأع النار " .

- أبي عبد الله محمد البخاري - صحيح البخاري - المرجع والطبعة السابقة - ص ٥٢  
Hadith رقم ١٠٦ .

- الكذب على النبي ﷺ جرم كبير ، لأنه كذب على الله ورسوله وكذب على الشرع ، ومن جاء به ومن أنزله وفيه إضلال عظيم على الناس ، ومن هذا كان من أكبر الذنوب ، وقد نهى الله الإيمان عن يكذب مطلق الكذب فقال تعالى « إنما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله وأولئك هم الكاذبون » فما بالونا بمن يكذب على الله ورسوله ، ولذا قال بعضهم : إن الكذب على النبي ﷺ عمداً كفر ، ولكن الجم眾 على خلافه إلا إذا استحله .

- منصور على ناصف - التاج - الجامع للأصول - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الأول ص ٦٢ .

<sup>(٢)</sup> عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي - سنن الدارمي - دار الفكر - الجزء الثاني - ص ٢٤٨ .

- وروى هذا الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : " إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر لواء فقيل هذه غدرة فلان بن فلان رواه مسلم وفي رواية أخرى لمسلم هي السابقة .

- زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري - الترغيب والترهيب - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الرابع - ص ٤٣ ، ٤٤ - Hadith رقم ١٤ .

فيعتبر نسبة المؤلف لغير مؤلفه مفاده عدم الأمانة العلمية وكذا أى ابتكار - لغير فاعله من قبيل بخس إنسان حقه وقد نص القرآن المجيد على ذلك بقوله ﷺ : « وَلَا تَنْخُسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ »<sup>(١)</sup> يقول الألوسي أى لا تقصوا إنسان شيئاً من حقه أى كان فأضافه كلمة أشياء جنس ، ويجوز أن تكون للاستغراف<sup>(٢)</sup> فأى عمل يكون سواء أكان الشئ قليلاً أو حقيراً ، وهذا يعد تعليم لكافة الأمور فتعد غش تدخل في نطاق ما روى عن أبي هريرة رض أن رسول الله صل قال : من حمل علينا السلاح ، فليس من ، ومن غشنا فليس منا<sup>(٣)</sup> رواه مسلم .

<sup>(١)</sup> سورة الشعراء آية رقم ١٨٣ .

- فخر الدين محمد بن عمر البكري الرازى - مفاتيح الغيب - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثاني عشر - ص ١٦٢ .  
- أى ولا تفسدوا في البلاد بأى نوع من الفساد كالقتل والسلب ومنع الحقوق .  
- أبي بكر الجزائرى - أيسر القاسير - المرجع والطبعة السابقة - الجزء الثالث - ص ٦٧٩ .

<sup>(٢)</sup> أبي الفضل شهاب الدين الألوسى - روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى - الجزء التاسع عشر - إدارة الطباعة المنيرية - دار إحياء التراث العربى بيروت لبنان ص ١١٨ .

<sup>(٣)</sup> أبي زكريا النووي - رياض الصالحين - المرجع والطبعة السابقة - حديث رقم ١ / ١٥٧٩ ، ٢ ، ١٥٨٠ - ص ٥٩٩ ، ٦٠٠ .  
- عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى - سنن الدارمى - المرجع والطبعة السابقة - المجلد الثاني - ص ٣٢٣ حديث رقم ٢٥٤١ .

- وقد أورد ابن رشد فيمن غش المسلمين مستحلاً لذلك سواء أكان في البيوع وغيرها فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قتل<sup>(١)</sup>.  
ويعد هذا الحكم يتناسب مع ما يقوم به شخص قد قام بتشويه الحقيقة ونسب إليه ابتكار أو مؤلف فيعتبر غاشياً فهو ليس منا فيستتاب ، وإلا قتل ، كما قال ابن رشد ، يعد هذا الحكم مناسباً ، وذلك لأن المناسبة وصف ظاهر منضبط يلزم عليه الترتيب على وفق حصوله ، سواء أكان ذلك المقصود جلب مصلحة ، أو دفع مفسدة<sup>(٢)</sup>.

- 
- ١٠ أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد - كتاب المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسومه المدونة من الأحكام الشرعيات - مطبعة السعادة بمصر ١ - ٢ ص ٥٧٠ .  
- وقد عد الغش من قبل التدليس - أنظر فقه الإمام أحمد بن حنبل - المعتمد عبد القادر بن عمر - إبراهيم بن ضوبان - طبعة دار الخير - بيروت ودمشق - ج ١ - ص ٤٦٦ .  
- وقد أورد صاحب نيل الأوطار أن قوله "فليس منا" يدل على تحريم الغش وهو مجمع على ذلك .  
- فيصل بن عبد العزيز آل مبارك - بستان الأخبار مختصر نيل الأوطار المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٧٤ - الجزء الثاني ص ٤٥ .  
- والحديث المتعلق بالغش رواه الجماعة إلا البخاري .  
١١ تقي الدين أبي الفتح محمد بن وهب المصري - القشيري - الإمام بأحاديث الأحكام دار ابن القيم - الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م - ص ٣٢٠ حديق رقم ٤٦٦ / ٥ .  
- إن العقوبة في الإسلام - شخصية العقوبة ، ومعناها أن العقوبة لا تصيب إلا من ارتكب موجبهما أي الجريمة ، فمن سرق مؤلفاً أو ارتكبه ونسبة لنفسه ، وبذذا تكون شخصية العقوبة مما يقضى به العدل ، فمن الظلم أن يؤخذ القريب بجريمة قريبه .  
- عبد الكريم زيدان - مجموعة بحوث فقهية - مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م - ص ٣٩٢ ، ٣٩٣ .  
- سيف الدين أبي الحسن على بن أبي على بن محمد الأدمي - الأحكام في أصول الأحكام - الطبعة الأولى - المؤسسة النور بمصر ١٣٨٨هـ - الجزء الثالث - ص ٢٧٠ .

وقد جاءت التشريعات الوضعية لحماية حقوق الأشخاص حيث تمنع سلب صاحب الحق لحقه - ولذا نجد أن الملكية الأدبية والفنية تنصب على النتاج الأدبي والفنى ، فمن يقوم بوضع مؤلفاً علمياً أو أدبياً فإنه يتمتع بنوعين من الحقوق ، أحدهما معنوى والأخر مادى ، ولا يعد هنا من قبيل الأعمال التجارية ، لأن الإنتاج الذهنى لا يكتسب عن طريق الشراء<sup>(١)</sup> ، ولكنه يحظى بحماية قانونية لمنع الغير من الإستيلاء عليه ، أو استغلاله دون وجه حق .

### المبحث الثالث

#### الاتجار في الفكر

يعتبر الشخص الذى يؤلف كتاباً ثم يبيع أصوله لدار النشر ، فعمله هذا يعتبر مدنياً بالنسبة لدار النشر ، فهذه الدار قد اشتهرت حق المؤلف ثم تتولى عملية الطبع والنشر فعلها هذا يعد عملاً تجارياً ، لأنه يعتبر شراء بقصد بيعها ، أو تأجيرها<sup>(٢)</sup> وتحقيق الربح وكذا أيضاً يعد عملاً تجارياً

<sup>(١)</sup> على يونس، أبو زيد رضوان - القانون التجارى- دار الحماس للطباعة ١٩٧٠ م ص ٣٨ - محمود سمير الشرقاوى - القانون التجارى - الجزء الأول - مطبعة دار التأليف بالمالية بمصر ١٩٧٥ م ص ٩٦ .

- محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون المدنى - المرجع والطبيعة السابقة - ص ١٣٥ - جاك يوسف الحكيم - الحقوق التجارية والتجار والمتجز - الجزء الأول - مطبوعات جامعة دمشق - ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م - ص ٢٦٦ .

<sup>(٢)</sup> فهذا العمل وفقاً لنص المادة الثانية من القانون التجارى الملغى ( يعد عملاً تجارياً طالما كان شراء بنية البيع ) .

- أما القانون التجارى رقم ١٧ / ١٩٩٩ الجديد فقد نصت المادة ٤ / أ من ذاك القانون ( شراء المنشآت أياً كان نوعها بقصد بيعها ، أو تأجيرها بذاتها أو بعد تهيئتها فى صورة أخرى ، وكذلك بيع أو تأجير هذه المنشآت ) .

- على يونس وأبو زيد رضوان - القانون التجارى - المرجع والطبيعة السابقة - ص ٣٨ - محمود سمير الشرقاوى- القانون التجارى- الجزء الأول- المرجع والطبيعة السابقة - ص ٩٦

بالنسبة لصاحب المكتبة الذى يقوم بشراء المؤلف من صاحبه ، أو من دار النشر ثم يقوم ببيعه بغرض تحقيق الربح ، وقد تشكل الملكية الأدبية والفنية العنصر الاساسى فى المتجر ( دار النشر ) وفقاً لما نصت عليه المادة

٦ فقرة ١ ك من القانون التجارى السورى <sup>(١)</sup>

وتعد عملاً تجارياً مشروعات الإنتاج السينمائى <sup>(٢)</sup> ، حيث يعتبر العمل الفنى عنصر من عناصر المشروعات ، لا يمكن أن ينفك عنه ، كما تعد المنتجات الروائية أو الغنائية مدينة بالنسبة لمنتجها ، وكذا أيضا المنتجات الصوتية ممثلة في الموسيقى ، وكذا أيضا النتاج الحركي - كالرقص والتمثيل الصامت - كل هذه الأمور بالنسبة لمنتجها تعد عملاً مدنىاً <sup>(٣)</sup> ، وقد تكفل القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ بمصر في المادة ٢ على حماية هذه المصنفات وفقاً لهذا القانون الخاص ، كما يوجد اختلاف في الرأي بالنسبة لإنتاج

<sup>(١)</sup> جاك يوسف الحكيم - الحقوق التجارية - الأعمال التجارية والتجار والمتجرب - الجزء الأول - المرجع والطبعة السابقة - ص ٢٦٧ .

<sup>(٢)</sup> وقد نصت المادة ٥ فقرة س من التقنين التجارى الجديد على ما يلى : - ( أعمال الفنادق والمطاعم والمقاهي والتمثيل والسينما والسيرك وغير ذلك من الملاهي العامة ) . - وبذل الشركة السينمائية تقوم بعمل تجاري ، إلا أنه بالنسبة للممثل فهو لا يعد عمالص تجارياً . ( محكمة استئناف مصر - الدائرة التجارية والضرائب - ١ / ٢٤ / ١٩٥١ رقم ١٣٢ سنة ٦٧ ق ) .

<sup>(٣)</sup> القرار الصادر أثناء الانتداب على سوريا من قبل فرنسا رقم ٢٣٨٥ بتاريخ ١٧/١١/١٩٢٤ - ص ١٤٥ .  
- نقل عن محمد وحيد الدين سوار - شرح القانون المدني السوري - المرجع والطبعة السابقة ص ١٢٨

الصحف والمجلات ، فيعتقد البعض أن هذا يعد من قبيل الإنتاج الذهني ، فلذا يعد عملاً مدنياً<sup>(١)</sup> ، فيعد هذا الرأي صحيحاً إذا أنتج الجريدة أو المجلة شخص واحد فهذا يكون بمثابة المؤلف .

أما إذا كان صاحب الجريدة يستعين بالعديد من المحرررين الذين يتلقون على جهدهم أجراً فعملهم هذا مدنياً ، أما بالنسبة لصاحب الجريدة فيعد عمله تجاريًا طالما كان الهدف تحقيق الربح والمكسب<sup>(٢)</sup> ، وكأن صاحب الجريدة قد اشتري جهد المحرررين وغيرهم من أجل البيع ، وهذا ما نصت عليه المادة ٥/ـ ( أعمال الدور والمكاتب التي تعمل في مجالات النشر ، والطباعة والتصوير، والكتابة على الآلات الكاتبة، وغيرها، والترجمة والإذاعة، والتلفزيون ، الصحافة ، ونقل الأخبار ، والبريد والاتصالات ، والإعلان )

(١) وقد علق حكم محكمة مصر التجارية ، على اعتبار الجريدة أو المجلة عملاً تجاريًا من عدمه ، فإذا كانقصد منها المغامرة وتحقيق الربح وتضمنت عملاً تجاريًا اعتبرت تجارية والعكس بالعكس .  
- محكمة مصر التجارية في ١١/٢ ١٩٤٠ - المجموعة الرسمية السنة ٤٣ - العدد الثامن رقم ١٩٨ .

- انظر عبد المعين لطفي جمعة - موسوعة القضاء في المواد التجارية - دار الكتاب العربي للطباعة والنشر سنة ١٩٦٧ - ص ٧ .

(٢) أما إذا كان هدف الجريدة اجتماعياً وليس تحقيق الربح والمكسب اعتبار عملها هذا مدنياً ، أما إذا شارك المحررون صاحب الجريدة في غرض تحقيق الربح والمكسب واقتسامه بينهم اعتبار عملهم عملاً تجاريًا .

## الخاتمة

لقد اتضح لكل ذي عين ، أن البر هو ما اطمأنت إليه النفس وارتاح له القلب ، وأن الإثم هو ما حاك في الصدر وكرهت أن يطلع عليه الناس ، ولا شك كما اتضح من خلال البحث أن حق المؤلف قد أصبح معترفا به ، ويستطيع أن يتصرف فيه كافة التصرفات ، وتجريم من يعتدي على هذا الحق بالسرقة ، او التشویه ، او أن ينسبه لنفسه دون وجه حق ، مما حدا بكافة القوانين أن تعترف بحق المؤلف مع وجود العديد من المحاولات لتوحيد القواعد الدولية للمحافظة على حقوق المؤلف وتجريم التعدي على هذه الحقوق، بجانب أن الشرائع السماوية وعلى رأسها الشريعة الإسلامية ، التي تحرص على الوفاء بالعهد بجانب المحافظة على حقوق الناس بعضهم تجاه بعض - ونلخصها في تلك الأمور كما يلي :

أولاً : عدم جواز وحرمة اقتباس الأفكار ونسبتها إلى غير صاحبها ، فهذا يعتبر من قبيل السرقة غير المشروعة، والتي استوجبت منع اليد من السرقة.

ثانياً : تعتبر الشريعة الإسلامية أن ينسب الشخص لنفسه قولاً أو مؤلفاً ليس له يعد ذلك سرقة ومن قبيل غش الناس .

وقد قال رسول الله ﷺ " من غشنا فليس منا " صدق رسول الله .

ثالثا : لقد أوجب أحد فقهاء المالكية أن اقتباس الأفكار ونسبتها إلى غير مؤلفها يستوجب أن يستتاب وإلا قتل .

رابعا : أجمعـت التشريعات في العالم العربي على وجوب معاقبة من ينسب مؤلفاً الي نفسه .

خامسا : جواز الإتجار في المؤلفات ببناء على بيع الشخص لما ألفه ، أو ابتكره ، لأن هذا حق يمتد له ولورثته من بعده ، وأن الطبع أو التصوير بغير حق يعد عدواً وظلماً على حق المؤلف .

سادسا : فإذا تعدى إنسان على حق مؤلف أو ورثته فإن فاعل ذلك يتهرّب عادة من المسئولية ، ويعد المسلم هو أولى الناس برعاية الحقوق والعقود .. ويقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْقُوا بِالْعَهْدِ﴾

- وأخيراً أسأل الله تعالى أن يبصرنا بالحقيقة والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وأتمنى من الله تعالى أن أكون قد وفقت فيما عرضت فإن كانت الأخرى فحسبـي ما قصرت وصلـى الله على سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام.